



حيث لا إحتكار للمعرفة

www.books4arab.com

١٠٠ سؤال وجواب
في
الفتاوى الإسلامية

جمع واعداد وترتيب

عبد الستار احمد عطا



مكتبة التراث الإسلامي

١٤ صفية زغلول القاهرة ت ٢٥٥٣٨٢٨

الجزء الأول

في هذا الكتاب

- * القضاء والقدر
- * الخلفات والحروب على الساحة الاسلامية
- * شعائر الحج وأول بيت وضع للناس
- * سر السعى بين الصفا والمروه
- * كيف أوحى الله الى أم موسى؟
- * هل للمرأة أن تتصرف في مال زوجها؟
- * زواج غير المحجبة
- * حكم الشراء بالتقسيط والاقتراض بفائدة
- * شروط الزى الاسلامي
- * المرأة التي تقارن بين زوجها وغيره
- * لقاء الأحباب في الآخرة
- * الأحلام المزعجة
- * الخوف من الموت
- * رؤية الرسول ﷺ في المنام
- * لعب الطاولة والشطرنج والورق
- * خيانة الزوج لزوجته
- * تحكم الآباء في تزويج البنات
- * تحضير الأرواح
- * علاقة الأحياء بالأموات
- * الاستخارة الشرعية
- * خروج الفتاة مع خطيبها



ت : ٣٥٥٣٨٣٨

4
mi

الشيخ الامام ذاعية الاسلام
محمد بن عبد الوهاب
مكتبة ابن تيمية

.. اسْئَالٌ وَجَوَابٌ
في

الفِئَالِ سِئَالِ

جمع وإعداد وترتيب
عبد القادر أحمد عطا

الجزء الأول

مكتبة ابن تيمية
١٤ شارع صفية زغلول . قصر العيني . القاهرة

حقوق الطبع والنشر محفوظة
للمنشر

مكتبة الأسيوطي

القاهرة
عبدالله مجاهد

٣٥٥٣٨٣٨ ت

الشيخ الإمام ذاعية الإسلام
مجاهد الثورة والشعر

- * من مواليد أبريل سنة ١٩١١ م . بقريه دقادوس مركز ميت غمر محافظة الدقهلية .
- * حفظ القرآن الكريم في قريته وتلقى التعليم في معهد الزقازيق الديني الابتدائي والاعدادى ، والثانوى ، ثم التحق بكلية اللغة العربية بالأزهر الشريف .
- * حصل على الشهادة العالمية سنة ١٩٤١ م . ثم إجازة التدريس سنة ١٩٤٣ .
- * قام بالتدريس بمعهد طنطا الأزهرى وعمل به ، ثم معهد الإسكندرية ثم معهد الزقازيق .
- * أعير فضيلته للعمل بالسعودية سنة ١٩٥٠ م . مدرساً بكلية الشريعة بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة .
- * عين وكيلاً لمعهد طنطا سنة ١٩٦٠ م .
- * عين مديراً للدعوة الإسلامية بوزارة الأوقاف سنة ١٩٦١ م .
- * عين مفتشاً للعلوم العربية بالأزهر سنة ١٩٦٢ م .
- * عين مديراً لمكتب الإمام الأكبر الشيخ حسن مأمون سنة ١٩٦٤ م .
- * عين رئيساً لبعثة الأزهر في الجزائر سنة ١٩٦٦ م .
- * عين أستاذاً زائراً بجامعة الملك عبد العزيز - كلية الشريعة بمكة المكرمة سنة ١٩٧٠ م .
- * عين رئيساً لقسم الدراسات العليا بجامعة الملك عبد العزيز سنة ١٩٧٢ م .
- * عين وزيراً للأوقاف وشتون الأزهر بجمهورية مصر العربية سنة ١٩٧٦
- * اختير عضواً بمجلس الشورى سنة ١٩٨٠ م .
- * عين عضواً بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف سنة ١٩٨٠ م .
- * يقوم فضيلته بالدعوة الإسلامية في سائر أنحاء العالم حفظه الله ورعاه .
- أطال الله لنا عمره .

مكتبة التراث الإسلامى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في هذه الأيام التي نعيشها تشتد حاجة المسلمين إلى دينهم عن أى زمن مضى . . وآية ذلك إقبالهم على قراءة الموضوعات الفقهية ، وكثرة استفتاءاتهم أهل العلم فيما يجهلون من أمور الدين .

ولم يكن المسلمون فيما مضى من زمان هذا القرن يقبلون على هذا اللون من العلم ، فقد عشنا في ثلاثينات هذا العصر وأربعينياته والثقافة السائدة المكتسحة هي الأدب العربي ، والمترجم إلى العربية .

كانت مجلة الأزهر على عراقها وقوتها في هذا الوقت لا يقرؤها إلا المتخصصون . . وكانت مجلة الإسلام التي يصدرها المرحوم أمين عبد الرحمن متواضعة كل التواضع في مظهرها ، قوية كل القوة في مخرها ، ولكنها كانت بطيئة التوزيع ، تسعى إلى قرائها في المساجد ، فيسعون إليها سعي السلاحف ليمدوا أيديهم بثمنها الهزيل وهو نصف القرش إلى صاحبها رحمة به . . أما مجلة الثقافة ، ومجلة الرسالة ، وهما ميدان الصراع الفكري الأدبي ، ومجال المعارك المستمرة بين الأدباء الكبار ، وكان فارس تلك المعارك هو الدكتور زكي مبارك : الذي اشتبك حيناً مع الأستاذ أحمد أمين ، وحيناً مع الأستاذ السباعي بيومي ، وكانت معركة بين الأستاذ عباس العقاد والأستاذ مصطفى صادق الرافعي ، وكانت المعارك تمتد أزمنة طوالا ، والشباب والكبار يقبلون على هاتين المجلتين ومجلة الرواية إقبالا منقطع النظير .

أما الشؤون الدينية فقد كانت في المرتبة الأخيرة من اهتمامات المثقفين ، ولم يكن هناك ما يستولى على الألباب من ثقافة الإسلام إلا ما ينشره فضيلة الشيخ يوسف الدجوى عضو جماعة كبار العلماء ، ودروس رمضان التي

كان يلقيها فضيلة الشيخ محمد مصطفى المراغى رحمهما الله . . وفي غير هذا كان الدين وأهله يعيشون في هوان بين الناس ، يستقبل الناس أهله بالامتهان في المدن ، أما في الريف فكانت لهم قداسة لاتدانيها قداسة ، لاسيما في صورة « سيدنا » وهو معلم أبنائهم ، وخطيب جمعهم ، والقاص المفصل الذى يزودهم بمجموعة من القصص الموضوع ولكنه أسر للألباب .

وأذكر من ظواهر امتهان الناس لأهل الدين أن الناس في مدينة « الزقازيق » في الثلاثينيات كانوا يستقبلون طلاب المعهد الدينى فى شوارع المدينة وهم بملابسهم الأزهرية بالصياح خلفهم ، وبتريديد كلمات سخيفة تدل على فقدان الوعى بالإسلام ، وكثيراً ما كانت هذه المظاهر تنتهى بضرب الطلبة إن هم اعتصموا بالوقار والسكوت .

وتكررت هذه الأحداث ، فلما اعتصم أحد الطلبة بمقهى من المقاهى لينحى نفسه من الضرب ، ولكن صاحب المقهى ورواده أوسعوه ضرباً على ضرب ، ففر هارباً حتى عاد إلى المعهد الدينى ، وقصد إلى شيخه المرحوم الشيخ محمود أبو العيون ، وشكاه له ما حدث . وكان الشيخ ثورياً قديماً ، فأخذ الطالب ، وجمع طلاب المعهد ، وكانوا ألفاً وخمسمائة طالب تتفاوت أعمارهم بين الثانية عشرة والخمسة والعشرين ، وغرض عليهم مأساة زميلهم ، وخطب فيهم خطبة مثيرة تهبب بهم أن ينتزعوا احترام الناس فى الزقازيق لهم بالقوة . .

وأعان الطلبة الحرب على مدينة الزقازيق: لبسوا الجلابيب ، وفتحوا مخازن المعهد وكسروا الأخشاب ، وقطعوا فروع الأشجار ، ولم يصبح الصباح إلا وألف وخمسمائة يخرجون إلى الشوارع وفى يد كل منهم هراوة يحطم بها كل ما يصادفه دون تمييز . . الناس ، والمحال التجارية والصيدليات والمقاهى وكل ما فى الشارع تناولته هراوات الطلبة . . ولم يسلم رجال الشرطة من هجمات الطلبة ، مما اضطر مدير الشرقية إلى الإستعانة بالشيخ محمود أبو العيون لإسكات طلابه ، وكان ذلك على شروط، منها أن يكون رجل الشرطة فى خدمة طلبة العلم الدينى فى أى لحظة .

تلك صورة لما كان عليه الدين وثقافة الإسلام في المدن الكبرى .

فإذا ما جئنا إلى أيامنا هذه وجدنا الحال تتغير ، وسبخان مقلب القلوب والأبصار ، فالثقافة الدينية احتلت مركز الصدارة ، والناس يتوجهون بأسئلتهم واستفتاءاتهم إلى العلماء في كل مكان ، والكل في حاجة إلى الكتاب الإسلامي ، وتواضعت كتب الأدب ودواوين الشعر أمام الكتاب الإسلامي ، في دورة جديدة من دورات السيادة الدينية على كل الثقافات .

ولعل السبب في ذلك هو إخفاق الأفكار البشرية في تحقيق السعادة للبشر ، وتوالى الهزائم على بلاد الإسلام من أعداء الإسلام ، والوعى الإنساني الذي تفتح فأصبح أكثر فهماً ، وأشد أخذاً للأمر .

ومع ذلك فهناك هجوم مضاد يشنه أعداء الإسلام لتبيح هذه النهضة ، وإيجاد حالة من الانحلال بين الشباب تجعل السيادة للأندية ، وأفلام الإثارة الجنسية ، والعنف ، والتغريب بكل معانيه وأساليبه .

وقد ضاقت الكتب عن إشباع حاجة المسلمين ، فراحوا يبحثون باستفتاءاتهم إلى الصحف والمجلات ، وراح الكبار من العلماء يجيبون عنها . ومن أجل هذا راجت هذه البضاعة وأقبل الناس عليها من أجل دينهم ومن أجل مستقبلهم .

والشيخ الشعراوي رأس من يستفتيه الناس . وقد صدرت له سلاسل في الإجابة عن حاجات المسلمين ، استخلصها من أعدوها من أفكاره ، وجعلوها كالجواب عن أسئلة ، فأفادت الناس كثيراً ، ولكن من هذه الفتاوى فتاوى حقيقية سئل عنها الشيخ من أناس معينين بأسمائهم ، في مواضع خاصة ، ونشرت إجاباتها في الصحف والمجلات الشهرية والأسبوعية .

ولما كان العثور على هذه الفتاوى صعب المنال ، وتجميعها في كتاب واحد أمراً عسيراً فقد جمعنا منها مائة سؤال وجواب في هذا الكتاب ، لعل الله ينفع به الناس ، ويهديهم إلى أسرار دينهم .

وتمتاز إجابات الشيخ - أطال الله بقاءه - بأنها تقترن دائماً بالحكمة ، فلا يكتفى بأن هذا جائز أو غير جائز ، حلال أو حرام ، وإنما يعقب على الحكم بحكمته ، ويسهب في بيان أبعاده الإسلامية ، بما يقنع المسلم بدينه ، ويحبه فيما يفعل ، ويبغضه فيما لا يفعل ، وتلك سمة جديدة تخرج بنا عن نطاق التخويف والترهيب إلى مجال الحب والتعصب لله فيما أمر ونهى .

هذا وإننا نهيب بالناس أن يستوعبوا هذه الفتاوى ، فهي تعلم بطريقة سهلة ومحبية ، ليست من باب الأمر والنهى . . ولا صلاح للناس إلا في رحاب دينهم ، ولا أمل لهم في العودة إلى المجد إلا من خلال شرع الله .
نسأل الله أن ينفع به الناس ، وأن يهيء لنا من أمرنا رشداً

عبد القادر أحمد عطا

* توفي إلى رحمة الله تعالى فضيلة الأستاذ عبد القادر أحمد عطا في رمضان عام ١٤٠٣ من الهجرة النبوية الشريفة بعد أن أثرى المكتبة الإسلامية بالعديد من المؤلفات وكتب التراث القيمة التي كان لها أثراً طيباً في نفوس الناس .
ولما أخبرت فضيلة الإمام داعية الإسلام الشيخ محمد متولى الشعراوى بحفظه الله وإطال لنا في عمره بوفاة الأستاذ عبد القادر عطا ترحم عليه ودعا له ، وأخبرني في مجلس آخر أن فضيلته صلى ركعتين ودعا للمرحوم عبد القادر أحمد عطا .

رحم الله عبد القادر أحمد عطا -رحمة واسعة ، وجزاه عن الإسلام
والمسلمين خير الجزاء.....
عبد الله حجاج

السؤال الأول :

حول ثواب الحج

تسأل فائدة إبراهيم : أن الرسول عليه الصلاة والسلام
قال : « إن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » فهل
يتناسب هذا مع أعمال الحج ؟

ويورد فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

عندما يتوجه الإنسان لأداء فريضة الحج ، فإنه يترك بيته وأهله وماله
متوجهاً إلى بيت الله الحرام ، ملبياً دعوة الله ، وترى الحاج حين يحرم
ويحج لا يخطر بباله شيء من أمور الدنيا ، فإذا ما انتهى من أعمال الحج ،
تشوق إلى أهله ووطنه ، وتلك حكمة أخرى ، لأنه لو حلا له النسك ،
ولم يتشوق للعودة إلى الأهل والوطن ، لضاق المكان بالخبين .

وكون الحاج يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، هذا يعني الذنوب
التي بينه وبين ربه ، أما الذنوب التي بينه وبين العباد فلا بد أن تؤدي قبل
الحج ، ولذلك نجد من دقة التكليف أن المدين لا يصح أن يحج إلا إذا
استأذن صاحب الدين ، أو كفيله ، فإن كان عنده وفاء للدين في بلده
وفى به ، وإن لم يكن عنده وفاء أوصى بالوفاء من تركته .

ولا يصح أن نقول : إن الجزاء أكبر من العمل ، لأن تناسب الصفقات
لا يجوز أن يلاحظ إلا بين المتساويين ، يعني إلا إن كانت الصفقة معقودة
بين متساويين ، إنما حين نقيس الصفقة المعقودة بين الله سبحانه وتعالى وبين
عباده ، فلا يصح أن نقول : الجزاء أكبر من العمل ، لأن الله هو الذي
حدد العمل ، وحدد الجزاء ، لأن الله يعطي من وصفه .

ولنفرض أن إنساناً زرع ورداً جميلاً ، ثم قدم وردة للملك ، فأعطاه ألف دينار ، هل نقول : إن الملك أعطاه أكثر من ثمن الوردة ؟ لانقول هذا ، إلا في الصفقات بين المتساويين ، ولذلك يقولون : إن الملوكة إذا وهبوا ، لا يسألون عما وهبوا . وقالوا :

ملك الملوكة إذا وهب لا تسألن عن السبب

.....
.....

السؤال الثاني :

حول الإيمان

يسأل أحمد الشريف فيقول : يتكرر في القرآن نداء (يا أيها الذين آمنوا) ، ويتحدث القرآن كثيراً عن جزاء الإيمان ، فما هو الإيمان ؟

يرد فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

كلمة الإيمان في عموم إطلاقها : إيمان بالله ، بمعنى انتهاء العقل من مناقشة قضية استقرت في القلب ، استقراراً لا تطفو بعده إلى العقل لتناقش من جديد ، هذا هو معنى الإيمان .

فإن كانت المسألة لم تستقر بعد ، فلا يقال لهذا : إيمان ، فالإيمان هو استقرار في النفس واطمئنان إلى قضية ما ، بحيث يصبح هذا الاستقرار كأنه معقود عليه بعقد ، وليس محلولاً ، ولذلك يقال عقيدة ، أي عقدت عليها القلوب ، فلا تطفو لتناقش من جديد ، أي تبعد عند دائرة النقاش . هذا هو معنى الإيمان المطلق .

ولو لم يوجد إيمان بقضايا لما وجدت حركة في الحياة ، لأن الإيمان بهذه القضايا هو الذي يخفف على الناس متاعب حركة الحياة ، ويطمئنتهم على أن أعمالهم موصلة لغاياتهم .

وحركة الحياة أثر من آثار الحق سبحانه وتعالى ، ولا بد للإيمان بكل حقيقة في الوجود أن تكون له قمة إيمانية ، هذه القمة هي : أن تؤمن بخالق الوجود ، وخالق الإنسان المتحرك في الوجود ، والذي ستكون عنده قضايا فرعية في الإيمان يسير عليها في حياته ، ولذلك سمي هذا بالإيمان بالله .

فالإيمان على إطلاقه لا يكون فيه تقييد ، تقول : آمنت بقضية كذا ، وآمنت بكذا ، وكذا ، وهكذا . وقمة هذا كله : الإيمان بالله .

والإيمان بالله يزيدك علماً بالحياة ، لأن هناك كثيراً من الأشياء لا يدخل في متناول الفكر البشرى ، وعند ما تؤمن بالله يعطيك علماً لا يوصلك له الحس . فالذين لا يؤمنون تكون علومهم مبتورة ، ولكن الذي يؤمن بالله سيأخذ هذا العلم ، وسيأخذ علماً آخر ، هو الذي قالت عنه الملائكة :
﴿ سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا ﴾ (١) .

إن الإيمان بالله هو قمة الإيمان ، وهو أن تنتهي النفس إلى قضية وجود إله هو الله سبحانه وتعالى من له مطلق صفات الكمال ، وهو الذي خلق ، وهو الذي رزق ، وهو الذي تنتهي إليه ، وتكون هذه هي قضية الإيمان الأكبر . . الإيمان العام :

.....
.....

السؤال الثالث :

القضاء والقدر

تسأل مديحة متولى قائلة : عرف الله أنه عادل ، فاماذا خلق الإنسان مختلف الظروف ، ثم يحاسب الجميع حساباً واحداً برغم اختلاف ظروف كل منهم ، وهو الذي قدر لهم حياتهم وظروفهم ؟

(١) سورة البقرة آية : ٣٢ .

يجيب فضيلة الشيخ الشعراوي رداً على ذلك فيقول :

لابد أن تفهم الفرق بين قضى ، وبين قدر .

(قضى) ، يعنى حكم حكماً لازماً لا يمكن أن ينتهى ، وذلك فى الأمور التى لا تدخل للإنسان فيها ، ولذلك فالله لا يحاسبك على قضاء .

ولكن (قدر) ، تعنى : أن الأمور تأتى فى المستقبل من وجهة نظرك ، فتقول : إنى قدرت أن أفعل كذا . وعندما يأتى وزير الزراعة مثلاً بناء على الإحصاءات والأرقام ويقول : تقدر الدولة محصول القطن هذا العام بكذا مليون قنطار . مع أن علم البشر ناقص ، وتقديره حسب المعلومات التى وصلت إليه .

ولكن تقدير الله عزوجل لا يحدث فيه خلاف ، لأن معلوماته مؤكدة . فإذا قدر على إنسان فى الأزل أن يكون عاصياً ، فمعنى ذلك أنه علم ألا أن هذا الإنسان سيختار المعصية . ولكن ساعة اختيار المعصية هل أرغمه الله عليها ؟

الوزير حينما قدر المحصول ، هل أرغم الأرض على أنها تنفذ تقديره ؟ لا . بل هو قدر حسب المعلومات التى وصلت إليه والمسألة تسير فى طريقها الطبيعى بدون تدخل منه .

كذلك خلق الله الخلق ، وقال : هناك أمور قضيتها ، وهذه لا أحاسب عليها أحداً ، وهناك أمور تركت للعبد الاختيار فيها . . ولكن قدرت أن العبد سوف يعمل كذا ساعة كذا ، لأقهره على أن يعمل ، لأنه عمل بصفة الاختيار ، ولكنى أعلم ما سوف يعمل .

فالله قدر ، لأنه علم أنك ستختار ، ولم يقدر ليوجب عليك أن تصنع ما قدر . وهذا هو الفرق بين القضاء والتقدير .

ولنضرب لذلك مثلاً ، فلو أن كلية الحقوق مثلاً حددت بجائزة ، فقال عميد الكلية لأستاذ المادة : إنه يريد امتيازاً فى مادة كذا ، ليعطى

جائزة قدرها كذا . . فرشح الأستاذ أحد تلاميذه ، لأنه يعرفه ، فلم يثق العميد في كلامه ، وعقد اختباراً ، فجاءت النتيجة حسب ما قدر الأستاذ ، فهل كان الأستاذ على يد الطالب ساعة أن كتب الإجابة ؟

كلا . ولكنه حكم لعلمه بامتياز هذا الطالب بالذات ، ولكنه علم قد يختل ، لأنه علم بشر ، ولكن علم الله لا يختل أبداً .

.....
.....

السؤال الرابع :

الخلافات بين المسلمين

تسأل نجلاء حلمى قائلة : عن الرأى فى الخلافات والحروب على الساحة الإسلامية والعربية ، بما يجعل قلوب العرب والمسلمين شتى ، ويضعف هيبتهم !

ويقول فضيلة الشيخ الشعراوى :

لاشك فى أن ما يحدث الآن على الساحة العربية أمر محزن للغاية . . وقد سبق أن قلت : إن ما يحدث الآن فى بلاد الإسلام على وجه العموم دليل على صدق منهج الإسلام ، لأن العالم لو كان كما نحب صلاحاً واستقامة وأمناً وطمأنينة ، مع عزوفه عن منهج الله تعالى ، لقلنا : إنه لا ضرورة لهذا المنهج .

أما الفساد مع عدم التمسك بالمنهج ، فهذا يعتبر شهادة للإسلام . قال الله تعالى :

(ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس (١))

(١) سورة الروم آية : ٤١ .

ولقد سئلت مرة : عن مشاكل الزواج بين المسلمين ، وكثرة الطلاق بينهم ، فقلت : إنكم تهتمم الإسلام ، مع أنكم تزوجتم على غير منهج الإسلام .

هل دخلتم على الزواج بمنهج الإسلام ؟

هل اختارت المرأة صاحب الدين ؟

وهل اختار الرجل ذات الدين ؟

أم كان اختياره بمقاييس بعيدة عن الإسلام ؟

كيف تدخلون على الزواج منهجاً غير الإسلام ، ثم تلقون تبعه الفشل في الزواج على الإسلام ؟ إنما يصح لكم هذا القول لو أنكم دخلتم على الزواج بمنهج الإسلام .

إذن الذى يحدث الآن فى العالم الإسلامى أمر طبيعى ، ويمكن أن يفسر بأن استئراء هذه الأحوال سببه أن الله سبحانه وتعالى أراد أن ينهنا إلى أننا مادمننا تابعين ، وكل منطقة تابعة لهوى من سيطر عليها ، فسيظل هذا الفساد كما هو .

كذلك يمكن أن نسأل : هل يوجد استقرار فى الدول القوية ؟

ونقول : لا ، لم يحدث استقرار فى روسيا ، ولا فى أمريكا مع قوتيهما . لو كان الفساد موجوداً فى الدول الضعيفة أكان معقولاً ، ولكن حدوثه فى الدول القوية يمكن أن يفسر بأن نظام العالم الذى نراه الآن محكوم بالوضع التقدمى ، أو الطموح المادى ، إذن يجب أن نلتقى فى الفساد ، لأننا التقينا فى كثير من المظاهر .

.....
.....

السؤال الخامس :

أول بيت وضع للناس

تسأل كريمة مصطفى عن الآية الكريمة :

﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين . فيه آيات بينات مقام إبراهيم ، ومن دخله كان آمناً . والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ﴾ (٢) .

وتسأل : هل كل شعائر الحج تم في مكة ؟

ويقول فضيلة الشيخ الشعراوي في ذلك :

الشائع عند كثير من المفسرين أن سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام هو الذي بنى البيت ، وحجتهم في ذلك قوله تعالى :

﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ﴾ (٢) .

وأقول : إن معنى الآية : أن إبراهيم عليه السلام رفع قواعد البيت مع إسماعيل . أما القواعد فكانت موجودة ، ويبدو أن عوامل التعرية كانت قد غطت هذه القواعد ، فأظهرها الله لإبراهيم أولاً في طفولة إسماعيل ، فلما شب إسماعيل ، وأصبح قادراً على المعاونة ، أمر الله تعالى إبراهيم برفع القواعد .

ويؤكد هذا الفهم : أن إبراهيم كان يعرف بتوجيه الله تعالى بقعة خاصة من الوادي فيها بيت الله ، وإن لم يكن يعرف بالتحديد مكان البيت من هذه البقعة ، فلماذا جاء بهاجر ووليدها ، وأسكنها بهذه البقعة ، ودعا ربه قائلاً :

(١) سورة آل عمران آيتا ٩٦ ، ٩٧ .

(٢) سورة البقرة آية : ١٢٧ .

﴿ ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ﴾ (١)

فعدية البيت كانت معروفة مقصودة وقت الإسكان ، وإسماعيل كان طفلاً ، ولكن البيت لم يكن محددًا ، وذلك هو الطور الأول لعلاقة إبراهيم بالبيت .

ثم جاءت المرحلة الثانية . وهي أن يبين الله لإبراهيم مكان البيت على التحديد . ويشرح الله تعالى هذه المرحلة بقوله تعالى :

﴿ وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت ألا تشرك بي شيئاً ﴾ (٢) .

وذلك مطلوب عقدي لا يتطلب جهداً عضلياً ، ثم قال له بعد ذلك :

﴿ وظهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود ﴾ (٣) .

وذلك عمل سهل يستطيع إبراهيم أن يقوم به وحده ، لأنه لا يتطلب إلا إزالة ما ستر القواعد من الرمال المترامية ، والأحجار الصغيرة ، ولهذا لم يظهر لإسماعيل دور في هذه المرحلة التي يمكن أن يساعد فيها وهو صغير ، مما يدل على أن إسماعيل كان في سن لا تسمح له بهذه المهمة .

ثم تأتي المرحلة الثالثة التي تتطلب عملاً يحتاج إلى معونة ، وكان هذا بعد أن كبر إسماعيل إلى حد يمكنه أن يعاون أباه ، ولهذا ظهر إسماعيل في طور رفع القواعد . وفي هذا الطور يجيء قول الله تعالى :

﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ﴾ (٤) .

وهو يدل على مشاركة إسماعيل في الدعاء ، مما يؤكد أنه كان في عمر عقلي يعرفه أنه كان يشارك في عبادة لإله يسأله القبول .

(١) سورة إبراهيم آية : ٣٧ .

(٢) سورة الحج آية : ٢٦ .

(٣) سورة الحج آية : ٢٦ .

(٤) سورة البقرة آية : ١٢٧ .

وحتى يسهل علينا فهم الآية يجب أن نذعم النظر في كلمتين هما معاً مفتاح الفهم ، والكلمتان هما ﴿وضع﴾ المبنى للمجهول ، و﴿الناس﴾ الموضوعه أصلاً لتشمل أفراد الجنس .

ومادام البيت قد وضع للناس ، فواضعه بالضرورة من غير الناس .
والبيت وضع لعبادة الله .

فالله اختار مكانه ، وأعلم ملائكة بحدوده ، ولهذا كان الفعل مبنياً لما لم يسم فاعله ، فستر الفاعل رمزاً إلى أن المشرع غيب هو الله ، والمنفذ غيب وهم الملائكة .

وحين ننظر في مدلول كلمة ﴿الناس﴾ نجد أنها تشمل كل أفراد البشر ، من آدم إلى من تقوم عليهم الساعة . فلماذا يتأخر وجود البيت فلا يوضع إلا للناس من عهد إبراهيم ؟ أليس آدم وذريته قبل إبراهيم من الناس أيضاً ؟

ولقد وصف الله جل شأنه البيت الحرام بأنه مبارك ، وبين هذه البركة في قوله تعالى :

﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ (١) .

أى قواماً لهم دنيا وآخرة ، أما صالحهم في الدنيا فحسبهم أن يستشعروا عنده الأخوة الإسلامية ، والمساواة المثالية ، وأن يلمرکوا حلالة الوحدة ، وروحانية التجمع ، فلا فرق بين أبيض وأسود ، ولا غني وفقير ، فالكل عبيد في رحاب المولى عز وعلا ، أكرمهم عند الله أتقاهم .

وأما صالح الآخرة فهم يزورون ربهم في بيته ، وحق على المزور أن يكرم زائره ، ولا أكرم من الله ، وقد ثابوا كما أراد الله ، فأمنهم كما يحبون .

(١) سورة المائدة آية : ٦٧ .

وفي قوله تعالى : ﴿ وهدى للعالمين ﴾ ما يوحى بشمول هدايته لكل عالم . وفي قوله سبحانه : ﴿ فيه آيات بينات مقام إبراهيم ﴾ ما يدل على مالئها المقام من خصوصية أظهرته وحده دون سائر الآيات .

فمقام إبراهيم : حجر كان يقوم عليه ليرفع البيت ، فجعله الله من الآيات البينات ، فحين أمر إبراهيم برفع البيت كان حريصاً على أداء التكليف بأقصى الوسع ، فأخذ حجراً على قدر ما يحمل هو وإسماعيل ، وقام عليه ، فزاده طولاً ، ويقدر هذه الزيادة زاد في رفع البيت .

وذلك يرمز إلى بذل الجهد في أداء التكليف ، ولو بالحيلة ، مما يدل على عشق المكلف لكل تكليف ، وإنقائه لكل عمل .

ولما كان بيت الله الحرام هو المقصد الأصيل الذي تهوى إليه الأئمة ، وهو المحور الذي تدور حوله المناسك ، وتحيط به أماكن الشعائر ، لما كان ذلك أحاطت به أربع دوائر ، لكل دائرة حدتها وخواصها ومطلوباتها .

وأولى هذه الدوائر المسجد الحرام . ويحدد مكانه بالمسجد مهما امتد واتسع . . وقد اختص الله هذا المسجد دون سواه بقوله :

﴿ ومن دخله كان آمناً ﴾ (١) .

وبقوله : ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ (٢) .

واختصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصافحة ثواب الصلاة فيه إلى مائة ألف ضعف ، وبأنه أول المساجد التي تشد إليها الرحال .

أما الدائرة الثانية حول المسجد فتحدها حدود ، وتحميها علامات تفصلها عن الحل ، وهي المنطقة المعروفة بالحرام . وهي منطقة حرام ، لا يقطع من شجرها شيء ، ولا يحل صيدها ، ولا يحرم من كان داخلها بعمره إلا أن يخرج إلى الحل .

(١) سورة آل عمران آية : ٩٧ .

(٢) سورة الحج آية : ٢٥ .

أما الدائرة الثالثة حول بيت الله فهي أوسع ، وتحدها المواقيت التي لا يجوز أن يتجاوزها قاصد بيت الله إلا محرماً .

والإحرام هو نية القلب ، وتجرد الإنسان مما اعتاد من ثياب ثم عن جاهه وتميزه ، مستبدلاً بذلك الأبيض غير المخيط ، حتى يكون الحاج عبداً في ركب عبيد ، مندجماً في سوائية الخلق حين يقبلون على الحق ، ولا يستثنى من ذلك إلا المرأة التي ترتدى ملابسها المحتشمة التي أمرها بها دينها الخفيف ، مع كشف وجهها .

ومن هنا يدخل الحاج في سلام مع الوجود كاه : سلام مع نفسه التي سألته فرضيت أن تمتنع عن كثير مما أحل الله لغير المحرم ، فلا شهوة له في زينة ولا في طيب ، فضلاً عن الرفث أو الفسوق

وهو في سلام مع الناس ، فلا جدل معهم . . وفي سلام مع النبات ، فلا يقطع نباتاً ، ولا يعضد شجراً .

وفي سلام مع الحيوان . . فلا يرمى صيداً ولا يذبحه وإن صاده غيره . ويظل هكذا حتى يتحلى من إحرامه .

وفي الإحرام من المواقيت إشعار النفس بأنها دخلت حرمى الله ، وأقبلت على مكان غير عادي ، فلا بد أن تخرج عن كثير مما اعتادت ، تربية للمهابة ، واستحضاراً لقداسة البيت .

وبعد دائرة المواقيت تأتي الدائرة الرابعة ، وهي أوسع الدوائر ، لأنها تشمل سائر الأرض ، وطائفة الدائرة مطلوب واحد ، هو أن يجعل العبد بيت الله قبلة لصلاته ، مع حضور القلب ، وإجلال الرب .

.....
.....

السؤال السادس :

أثر الحج في حياة المسلمين

تسأل ريهام خالد فتقول : كيف يستفيد المسلمون والشعوب الإسلامية من الحج ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

الحج تجمع عقدي فذ ، ومؤتمر عالمي فريد ، دعا إليه رب واحد ، وحدد دوراته في زمان واحد ، ورسم منهجه بكتاب واحد ، على رسول واحد ، واستجاب له المسلمون بزى واحد ، وقصد واحد .

وفي جلال هذه الوحدة تنصهر الأجناس والألوان واللغات ، وتذوب العصبية والبيئات والطبقات ، فلا نسب إلا إلى الإسلام ، ولا حسب إلا في الإيمان .

وتلك خصوصية يجب أن تستغل تعارفاً يربط الشعوب بالمودة ، وتآلفاً يلف الأجناس بالترحم ، كما يجب أن يستغل الحج لتدارس الأحوال ، حتى يعرف كل مسلم وضع إخوانه في كل بلد ، وحينئذ تتعاون الطاقات ، وتتكامل الإمكانيات ، ويصبح المسلمون كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم « كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً » .

وإذا كان الإسلام يواجه تحديات خصوصه ، فليس لنا أمل إلا توحيد الصفوف هدفاً . وصفاً وتخطيطاً ونضالاً ، فيمكننا حينئذ أن يفيد دورنا في الأرض ، ونصبح تجمعاً له وزنه وقدرته وهيئته وخطره .

.....
.....

السؤال السابع :

عن سر السعي بين الصفا والمروة

تسأل ليلي الأسيوطي : عن قصة السعي بين الصفا والمروة .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إن الصفا والمروة شعيرتان من شعائر الله ، وسر استبقاء هاتين الشعيرتين : أن سيدنا إبراهيم ترك زوجته هاجر وطفلها سيدنا إسماعيل بواد غير ذي زرع ، ليس فيه من مقومات الحياة إلا الهواء .

وذلك أمر غير طبيعي من زوج وأب مثل سيدنا إبراهيم . ولكن سيدنا إبراهيم كان أمة قانتاً لله ، يصدع بالأمر دون مراعاة لأسباب البشر .

ولو كان إبراهيم سيقى معهما لسكنت هاجر ، لأنه بذلك يتحمل عناء الفكر في ضروريات الحياة ، ولكنه كان على رحيل ، فلما سأله وعلمت أن ذلك عن أمر الله ، قالت بيقين العبد في ربه ، وثقة المؤمن في إلهه : ﴿ إِنْ لَآيُضِيعُنَا ﴾ .

وذلك أول درس للغافلين الذين يذكرون الأسباب وينسون خالق الأسباب .

ثم يقرن هذا الدرس بدرس آخر ، هو ألا نهمل الأسباب ، لأن الأسباب من عطاء الله ، فإن جوارح المؤمن تعمل ، وقلبه يتوكل . . وكذلك كانت هاجر .

فكما أنها توكلت على الله في ترك زوجها لها ولطفلها ، كانت ذات نصيب في الجهاد بالسبب في الدرس الثاني . . فذهبت إلى الصفا لعلها تجد مظهر حياة يدل على ماء ، فلما لم تجد سمعت إلى المروة ، ثم عادت إلى الصفا ، وظلت هكذا سبعة أشواط ، وعادت مجهدة متعبة غير ساخطة ، لأن لها رصيد الإيمان بقدره الله سبحانه .

وكان ربها عند حسن ظنّها به ، فقد تفجر الماء عند الطفل الذي لاحول له ولا قوة . . . وهكذا يجزى الله المتوكل ، فيرزقه من حيث لا يحتسب ، ولكن بعد أن يبذل المستطاع من الجهد .

.....
.....

السؤال الثامن :

حول النسيان في القرآن

تسأل عزة عابدين نور الدائم : من السودان . .
عن قوله تعالى :

﴿ ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزماً ﴾ (١) .

وقوله تعالى في آية أخرى :

﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ (٢) .

وفي سورة الأعراف قال سبحانه وتعالى :

﴿ فاليوم ننساهم كما نسوا لقاء يومهم هذا ﴾ (٣) .

ولكنه في سورة طه يقول تعالى :

﴿ علمها في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى ﴾ (٤) .

فكيف توفق بين هذه الآيات ؟

(١) سورة طه آية : ١١٥ .

(٢) سورة التوبة آية : ٦٧ .

(٣) سورة الأعراف آية : ٥١ .

(٤) سورة طه آية : ٥٢ .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

أولاً : ﴿ فسوا الله فنسيهم ﴾ يعنى : أنه لم يجازهم ولم يأبه بهم ، وليس المعنى النسيان المعهود ، فهو سبحانه يذكرهم ولا يأبه بهم ، ولا ينظر إليهم .

أما الآية الأخرى التى يقول فيها الحق :

﴿ ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزماً ﴾ .

فهى تعنى أن آدم عوقب على النسيان . . أما نحن فمرفوع عنا النسيان ، وهذا خاص بامة محمد صلى الله عليه وسلم الذى قال : « رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » . ومعنى هذا أنه لم يكن مرفوعاً عن سبوه . فهنا خصوصية .

أما سبب عقاب سيدنا آدم فهو نسيان معصيته . . قال تعالى :

﴿ وعصى آدم ربه فغوى ﴾ .

فإذا نسى الأمر بعدم قربان الشجرة ، وهو حكم واحد ، وتكليفه من الله له مباشرة لا بواسطة رسول ، فما كان يصح له أن ينسى بهذا الأمر : أما الآية الأخيرة التى قال الله تعالى فيها :

﴿ فى كتاب لا يضل ربي ولا ينسى ﴾ .

فغناها النسيان المعهود ، ونفيه عن الله تعالى .

.....
.....

السؤال التاسع :

حول أنواع الوحي

وتسأل عزة عابدين نور الدائم من السودان أيضاً :

عن قوله تعالى :

﴿ وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه
فألقيه في اليم ﴾ (١) .

وكيف أوحى الله إلى أم موسى ، والوحي لا
يكون إلا لنبي أو رسول ، وأم موسى ليست رسولا ،
فكيف أوحى إليها ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

يجب أن تعرف معنى الوحي أولاً . ونحن نجد الله تعالى يقول :

﴿ إذا زلزلت الأرض زلزالها . وأخرجت الأرض أثقالها . وقال
الإنسان ما لها . يومئذ تحدث أخبارها . بأن ربك أوحى لها ﴾ (٢) .

فهنا أوحى الله إلى الأرض ثم نجده تعالى يقول :

﴿ وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذى من الجبال بيوتاً ومن الشجر ﴾ (٣)
فهو سبحانه هنا أوحى إلى النحل .

وأثبت القرآن أن الشياطين يوحون إلى أوليائهم في قوله :

﴿ وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ﴾ (٤)

إذن كلمة الوحي يجب أن تفهمي معناها ، وهو : الإعلام بخفاء ،
وهذا هو الوحي المطلق .

(١) سورة القصص آية : ٧ .

(٢) سورة الزلزلة آيات ١-٥ .

(٣) سورة النحل آية : ٦٨ .

(٤) سورة الأنعام آية : ١٢١ .

أما ما تقولين أنت من وحي يوحى لنبي أو لرسول ، فهو الوحي الشرعي ، وهو : أن يوحى الله بواسطة رسول من الملائكة إلى رسول من البشر . . هذا هو الوحي الشرعي . أما الوحي اللغوي المطلق فعانيه متعددة .

.....
.....

السؤال العاشر :

حول حق الفتاة في جهازها

تسأل الآنسة ع . أ . فتقول : إن والدها أعطى كلا من إخوتها عشرة آلاف جنيه في حياته . فهل يحق لها خمسة آلاف جنيه أخرى نقداً . لأن جهازها واجب على الأب ، وعليه أن يكون خارج القسمة ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

جهاز العروس واجب على الزوج شرعاً . أما ما يحدث عندنا من أن الأب يجهز ابنته فهذا عرف تعارف الناس عليه ، ولا يلتزم الأب به ، وبالتالي تصبح القسمة التي قسمها والدك قسمة شرعية .

.....
.....

السؤال الحادي عشر :

حول تصرف الزوجة في مال الزوج

تسأل السيدة م . م . س . من القاهرة فتقول : إنها مسلمة مؤمنة ، أدت فريضة الحج ، ومتزوجة من رجل موسر ينفق على نفسه وبالع طائلة ، ويقتر عليها هي وأولادها ، حتى إنها لا تستطيع أن تكتفي بما يعطيها

من مصروف الشهر . فلا تجد بدأ من سحب مبلغ بسيط يكفيها دون أن يشعر هو به ، وتصرف ما تأخذه على هذه الصورة في القوت الضروري للبيت ، ولكنها تتعذب لهذا ، وتخاف غضب الله ، فهل في تصرفها هذا ما يغضب الله ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

لك أن تختلسي من ماله بقدر ما يوسع عليك التوسعة المناسبة . فلقد سألت هند زوج أبي سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلة : إن أبا سفيان رجل شحيح . فأجازها ما تأخذه خلسة بقدر الحاجة وبدون إفراط .

.....
.....

السؤال الثاني عشر :

حول الميراث

تسأل السيدة ن . أ : عن سيدة توفيت ولها ثلاث بنات وأخ غير شقيق . فما نصيب كل منهم في التركة ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

تقتسم البنات ثلثي التركة ، والباقي للأخ .

.....
.....

السؤال الثالث عشر :

عن زواج غير المحجبة

يسأل الدكتور عاصم درويش : عن امرأة مسلمة
تقيم فروض دينها ، ولكنها لا ترتدى الزى الإسلامى ،
وهي مقتنعة به ، ولكنها لا تقدر عليه ، فهل يجوز الزواج
بها ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فاطفر بذات الدين تربت يداك »
فإن كانت صاحبة دين فعليها أن تعجل بإرضاء ربها وطاعته . أما حكم
الزواج بها شرعاً فجائز .

.....
.....

السؤال الرابع عشر :

حكم الشراء بالتقسيط والاقراض بفائدة

ويسأل الدكتور عاصم مصطفى درويش أيضاً :
عن حكم الاقراض من البنك بفائدة ، وعن حكم
الشراء بالتقسيط مع العلم بزيادة سعر نفس السلعة
بالتقسيط عنها بالنقد ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

الاقراض من البنك بفوائد حرام قطعاً .

أما شراء سلعة بالتقسيط بسعر أعلى من سعرها نقداً فلا شيء فيه ، لأنه
حتى في السلعة النقدية نجد واحداً يبيع السلعة بسعر ، ومن يجاوره يبيعها

بسعر أعلى منه ، فكل واحد حر في تحديد السعر ، مادام الفرق معقولاً ،
وليس فيه فحش في المكسب ، أو احتكار للساحة ، واستغلال الحاجة الناس .

.....
.....

السؤال الخامس عشر :

حول توقف الزى الإسلامى على شرط

تسأل السيدة م . م . من البحيرة : ما هي شروط
ارتداء الزى الإسلامى ، وهل يجب ارتداء الزى الإسلامى
أولاً ، أو معرفة أمور الدين وتنفيذها أولاً ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

يجب أن تعرفى أن ما نصنعه من الطاعة نأخذ ثوابه ، وما لا نصنعه
نأخذ عقابه . . فالله تعالى لا يحاسبنا على أعمالنا كلها جملة واحدة ، فأوامر
الدين نحاسب على كل أمر منها على حدة ، ومنها ارتداء الزى الإسلامى
للمرأة .

.....
.....

السؤال السادس عشر :

الجهـر والإسـرار بالصلاة

تسأل هدى حلمى : عن حكم الإسرار بالقراءة
في صلاتي الظهر والعصر . والجهـر بها في باقي الصلوات ؟

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

كان المسلمون ضعافاً في أول الإسلام ، فكانوا يجهرون بصلاتهم
صباحاً . . والمنافقون كذلك ينامون في المغرب والعشاء ، والكفار يشغلون

بلهوهم ، فكان الجهر تمييزاً للمسلمين . أما في صلاتي الظهر والعصر فكان موعداً يقظتهم وانتشارهم في كل مكان .

فلما قوى الإسلام . ولم يعد المسلمون ضعافاً ، ظلت الصلاتان السريتان والصلوات الجهرية كما هي دون تغيير استصحاباً للأصل .

أما قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَر بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافَتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ (١) . فعناه أن يكون المصلي أثناء قراءته في الصلاة وسطاً بين الجهر والخافتة .

.....
.....

السؤال السابع عشر :

حول تفكير الزوجة في غير زوجها

تسأل سلمى . أ . من الإسكندرية فتقول :
لإنها تزوجت شاباً صالحاً يحبها ، ولكنها مضطربة نحوه ،
وهي دائمة المقارنة بينه وبين غيره من الشباب ، وهي
في حيرة من أمرها ، ولذلك تحتقر نفسها .

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي . فيقول :

كفأك عذاباً أنك تحتقرين نفسك . وقد حكمت أنت بذلك على تصرفك الخاطيء . . . ولو قلنا نحن لك ذلك ، وحكمتنا عليك بما حكمت به على نفسك لكان حكماً من الغير عليك . . . ولكن كونك حكمت أنت بنفسك على نفسك فإنك حينئذ لست في حاجة لحكم الغير على هذا التصرف المشين .

وليست هذه المسألة مجرد قبح ديني ، فحتى لو لم يكن للانسان دين لكان هذا التصرف قبيحاً .

(١) سورة الإسراء آية : ١١٠ .

ويجب أن تنتهي إلى أمر هام ، وهو : أنك إن لم تحب زوجك فإن الحب بين الناس نسبي ، ولاتقنين له ، ولكن أن تفرق بين الحب والاحترام ، فالمطلوب منك إن لم يمل قلبك مع زوجك عاطفياً أن تحترمه في العقد الذي أحلك له ، فإن لم تقدرى على ذلك فمن اليقين الإيمانى أن تطلب منه أن يسرحك ، بدلاً من أن تعيش معه مزدوجة العواطف .

.....
.....
السؤال الثامن عشر :

حول عبادة المبعوثين إلى الخارج

تسأل عبر برزويل من الشاطبي فتقول :
لإنها أتيت لها فرصة الدراسة بالولايات المتحدة لمدة عام ، وهي مقيمة للفرائض من صوم وصلاة ، وهي تسأل : ماذا تفعل لو لم تستطع الصلاة أو الصوم هناك ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

يجب أن يعلم الناس أن الله لم يشرع حكماً على المؤمن وهو يعلم أنه توجد ظروف تحول دون تنفيذه . وحينما يعلم أن ظروفاً قد تحول دونه فإما أن يحفظه أو يلغيه . فلا يوجد حكم مفروض على المؤمن ولا يستطيع المؤمن أن يقوم بأدائه .

ويجب أن تعلمي أن في الولايات المتحدة وفي كل مكان في العالم مسلمين لم يجدوا في غربتهم أنساً إلا في دينهم ، بل أكثر من ذلك فإن بعض من لم يكونوا متمسكين بفروض دينهم هنا في بلادهم ، لما ذهبوا إلى هناك لم يجدوا لهم راحة يستريحون بها ، وظلاً يفتنون إليه ، إلا أن يعيشوا في أحضان منهج الله فترة من الزمن ، حتى تطمئن نفوسهم وأرواحهم . فلا توطئ نفسك من الآن على أنك لن تستطيعي أداء فرض الله ،

واحسبى كم تكلفك الصلاة . . إن الصلاة لا تكلفك فى اليوم كله أكثر من نصف ساعة مفرقة على خمسة أوقات ، فلا تقولى . إنه لا يوجد لدى وقت لأداء الصلاة .

هناك ستجدين المراكز الإسلامية التى تفيدك بمواقيت الصلاة ، وهى مكان الجمعة ، واجتماع السيدات ، ولا توجد هناك أى صعوبة لأداء فروض دينك .

وفى أى بلد تذهبين إليه ستجدين جاليات إسلامية من أناسٍ عضتهم الحضارات ، فلم يجدوا ملجأ إلا أنهم يعيشون فى منهج الله .

السؤال التاسع عشر :

حول الإسلام والسيوف

يسأل صلاح محمود بن المنيرة : هل صحيح أن الإسلام انتشر بحد السيف ؟

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

لم يحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف أولاً ، وإنما حمل أولاً سيف البرهان والحجة والإقناع . .

وحمل السيف ليس للإكراه على الإسلام ، وإنما كان لتأمين الكلمة التى تقال ، وليس لحمل الناس على ما يقال .

بدليل أن البلاد التى فتحت بالقوة لم يكره أهلها على الدخول فى الإسلام ، وإنما تركت لها الحرية فى أن تقبل الإسلام أو لاتقبله ، وعليها إن لم تقبل أن تدفع الجزية . . وهذا يدل بوضوح لاليس فيه على أنه لا إكراه فى الدين ، وقد تبين الرشد من الغى .

والذين يقولون : إن الإسلام انتشر بالسيف إما جاهلون لا يعرفون مبادئ الإسلام ، وإما أنهم حاقدون .

.....

.....

السؤال العشرون :

حول الطلاق ثلاثاً

تسأل المعذبة س . خ . أ . فتقول : إنها تزوجت من شاب ممتاز ، إلا أنه طلقها ثلاث مرات ، يندم كل مرة ويعود ، وهو الآن شديد الندم ، ويريد العودة إليها لتربية أطفالهما ، وهي تقول : إن الطلقات الثلاث كانت تتم بدون حضور شهود بينهما .

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

لا لزوم للندم في مثل هذه الحالة ، فاقدم أعطى الله ثلاث فرص للرجوع ولكنه لم يحافظ عليها . . أما من ناحية الشهود فإن الطلاق لا يشترط فيه وجود الشهود .

وكان الأولى بهذا الزوج أو الأب أن يراجع نفسه ، ويسيطر عليها ، قبل أن يتصرف بهذا التصرف الأحمق ، أما وقد وقع التصرف الأحمق بالفعل ، فلا يحق له أن يعود إليك مرة أخرى إلا إذا تزوجت رجلاً غيره ، وطلقت منه .

.....

.....

السؤال الواحد والعشرون :

هل تصح العبادة مع الإجهاض

تسأل وفاء سليمان من العريش : هل يمكن لمن أجهضت ألا تصوم وتصلى إلا بعد أربعين يوماً مثل النساء؟ وهل يمكنني أن أطهو الطعام ، أو أستمع إلى القرآن الكريم في هذه الظروف ؟

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

يقترن الامتناع عن أداء العبادات من صلاة وصوم وقراءة قرآن وغيره مما يشترط لأدائه الطهر في حالات الولادة أو الإجهاض - يقترن ذلك بنزول الدم . . فتستطيع المرأة إذا انقطع عنها الدم أربعين يوماً أن تتطهر وتمارس عبادتها بشكل طبيعي .

أما إذا نزل الدم أكثر من أربعين يوماً فعليها أن تتطهر بعد الأربعين ، وتمارس عباداتها ، بعد ذلك ، لأن هذا الدم ليس طبيعياً ، فلا يفسد صلاتها ولا صومها .

أما عن طهو الطعام وهي على غير طهارة فهذا ممكن ، وتستطيع أن تؤدي كل واجباتها اليومية بلا أى حرج ، لأن الإنسان المؤمن لا ينجس أبداً .

وأما الاستماع إلى القرآن فيمكنك ذلك ، ولكن الممنوع هو إمساك المصحف الشريف ، أو قراءة القرآن .

.....
.....

السؤال الثاني والعشرون :

حول لقاء الأحباب في الآخرة

يسأل الأمين نور الدائم من السودان فيقول : لا أستطيع أن ألتقي بمن أحبهم في الحياة الدنيا ، فهل أستطيع أن ألتقي بهم في الدار الآخرة ؟

(م ٣ - الفقه الإسلامى)

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إن المرء مع من أحب . . . فقد نظر أحد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه وبكى . فقال له : ما يبكيك ؟ قال : أذكر دنيانا ونحن معك ، ثم أذكر آخرتى وأنت فى مقامك الأعلى عند ربك ، ونحن فى مقام آخر .
فأنزل الله عز وجل :

﴿ فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ﴾ (١) .
فالمسرء مع من أحب .

.....
.....

السؤال الثالث والعشرون :

حول الزكاة

يسأل عادل حسن السيد من الخرطوم : عن زكاة المسال ، وعن النصاب .

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

أنصحك بأن تزكى زكاة الورعين ، بأن تزكى باثنين ونصف فى المائة عن أى مبلغ زائد عندك . فإن عاملت الله بغير حساب فإنه يعطيك بغير حساب . فلا تتعب نفسك فى معرفة النصاب ، وأد الزكاة عن أى مبلغ زائد عندك ، فسيأخذ الله تعالى حقه ، ثم يقبل منك التطوع بالزائد .

إن زكاة الورعين لا تحدد نصاباً ، بل يزكى المؤمن عن كل مال يأتية ، وأكثر من ذلك فإنه يزكى عن كل مال يخرج من حوزته ، فإذا اشترى شيئاً بجنه ، تصدق بقرشين ونصف .

(١) سورة النساء آية : ٦٩ .

فهو يزكى عما دخل إليه ولو لم يحل عليه الحول ، ولو لم يبلغ النصاب ، يخرج منه ربع العشر ، ولو اشترى سيارة بألف جنيه ، يخرج خمسة وعشرين جنيهاً زكاة .

فإن فعلت هذا فإن الله سيجزيك خير الجزاء ، ومن فعلوا هذا لم يرههم الله فيما زكوا عنه سوءاً أبداً . . . وهذه عملية سهلة لا يشعر بها الإنسان ، ولا تكلفه كثيراً .

.....
.....

السؤال الرابع والعشرون :

حول عائد البنك الإسلامى

يسأل الحاج حسين عبد الخالق من المعادى :
هل فوائد البنك الإسلامى حرام أو حلال ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

أنت قلت إنه إسلامى ، فكيف تكون حراماً ؟ ويجب أن تعلم أنه ليس للبنوك الإسلامية فوائد ، لأنه اصطلاح على أن الفائدة هى : ربح محدد لغير العامل فى المال .

أما البنك الإسلامى فإنه يعطى عائداً قدره مقدر بالربح من العمليات المختلفة ، ولا يحدد ربحه ، فقد يعلو وقد يهبط ، لأن الأساس فى البنوك الإسلامية أنه لا ائتمان فيها ، بمعنى أنه لا يقرض ولا يقترض .

.....
.....

السؤال الخامس والعشرون :

حول التعامل مع الناس بالمعروف

تسأل سيدة من حى رشدى بالإسكندرية فتقول :
لأنها تتعامل مع الناس بإخلاص ووفاء ، ولكن هذه
المعاملة تقابل منهم بالنكران والخيانة ، برغم عدم
إساءتها إلى أحد . . . فهل هذا دليل على غضب الله عليها ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

إن كنت تعاملين الناس للناس فلك أن تحزنى لمقابلتهم معاملةك الحسنة
بالنكران . . . ولكن المؤمن يعامل الناس لله ، فلا يهمله خانوه أم وفوا . . .
فإن أنت عملت عملك للناس فقد جحدوك . أما إذا كنت قد عملت عملك لله
فقد اختلف الموقف .

فمن يعمل العمل الإيماني فلا شأن له بالناس ، ولذلك إذا قال البعض :
إني فعلت كذا وفعلت كذا ، ورغم ذلك فقد أنكروا الجميل ، فإننا نقول
رداً على ذلك : إن الله لم يكن فى حسابك ساعة إحسانك لهم ، فأنت عملت
لإرضاء الناس ، ولذلك انتظرت جزاء عملك منهم ، ووكلك الله إليهم .

أما إذا عملت عملك لله فإنك لا تنتظر جزاء عملك من الناس ، ولكن
ثوابك وجزائك عند الله ، ولا يهملك رد الفعل من الناس .

ولتعلم أن الخير الذى يعمله الإنسان ويجحده الناس هو أربح خير يفعله
الإنسان ، لأنه ينال كل ثوابه عنه من الله تعالى .

.....
.....

السؤال السادس والعشرون :

حول الأحلام المزعجة

وتسأل نفس السيدة فتقول : إنها دائماً ترى
أحلاماً مفرعة ، فهل تقرأ آيات معينة من القرآن الكريم
لمنع تلك الأحلام ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إذا حدثت ورأيت حلماً مفرعاً ، واستيقظت ، فالتفتى جهة يسارك ،
وابصرتى ثلاث مرات ، واستعينى بالله من الشيطان الرجيم فى كل مرة ،
ولا تقصى ما رأيت من الأحلام على أحد ، ففى بعض الأحيان يقضى الله
سبحانه وتعالى على الإنسان قضاءً ، ويريد الحق أن يلفظ بهذا العبد فيه ،
ومن لطفه أنه يجرى الحدث على الإنسان وهو نائم .

.....
.....

السؤال الرابع والعشرون :

حول الخوف من الموت

تسأل ف . ع من مصر الجديدة : هل البكاء
والخوف من الموت حرام فى الدين ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إن الإنسان يجب أن يخاف من الموت لأنه لم يستعد للقاء الله . . أما لذات
الموت ، فلا يجب الخوف منه .

.....
.....

السؤال الثامن والعشرون :

حول الحسد والضيق من الناس

تسأل ع . أ . ع من مصر القديمة : عن إحساسها بالضيق لمن يسبب لها الأذى ، هل هو حرام ، أو إنه شيء طبيعي ؟ وتساءل كذلك عما تفعل ضد الحسد ؟

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

يقول الله تعالى : ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾ (١) ولكنك إن كظمت غيظك وعفوت لك منزلة أسى من هذه المنزلة فلا تكافئ من عصى الله فيك بأكثر من أن تطيعي الله فيه ، واجعلي هذا مبدأك في الحياة .

أما عن الحسد ، فليس من شيء تفعلينه ضده إلا أن تفرعي إلى ما علمنا النبي صلى الله عليه وسلم ، بأن نقرأ المعوذتين :

﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ ، و﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾

.....
.....

السؤال التاسع والعشرون :

حول نذر الصوم

تسأل ح . ك . م فتقول : إنها نذرت أن تصوم شهر شعبان إن نجحت ، ولكنها لم تصم منه إلا خمسة عشر يوماً ، برغم مرور خمسة أعوام .

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

يمكنك قضاء بقية أيام النذر في أي وقت من العام ، وإذا كان الصوم

(١) سورة النساء آية : ١٤٨ .

المفروض في شهر رمضان فإن الله أباح لنا أن نقضى ما لم نستطع صومه ،
فكذلك الصوم المنذور .

ويجب أن تعلمي أن صومك بالنذر صار فرضاً ، ويصبح له حكم
المفروض ، وعقاب من لم يؤد النذر مثل عقاب من لم يؤد الفرض .

أما إن كان عدم الاستطاعة بسبب صحي فترى إن كان عدم الاستطاعة إلى
زوال فإنها تنتظر إلى أن تشفى ، ثم تقضى . . . أما إن كان المرض لا يرجى
برؤه فعليها الفداء . وإن شفيت بعد ذلك فعليها أن تصوم .

ولو أن النذر لا يقدم ولا يؤخر إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
إنه يستدر به المال من البخيل .

.....
.....

السؤال الثلاثون :

حول رؤية الرسول في المنام

تسأل بدرية عبد المجيد من عين شمس الغربية :
هل يظهر الرسول صلى الله عليه وسلم في الأحلام
بصورته الحقيقية ... أو أنه طيف ؟

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إن أى شيء يأتى فى الرؤيا على أنه الرسول صلى الله عليه وسلم فهو
الرسول . . فما دام قيل فى الرؤيا أو استقر فى بالها أنه الرسول فإنه هو
صلى الله عليه وسلم .

.....
.....

السؤال الحادى والثلاثون :

حول تخفيف الدعاء من المصائب

تسأل الحائرة ف . أ . ن : هل يخفف الدعاء من المصائب ؟ وهل يلطف الله بنا نتيجة الدعاء ؟ وكيف يكون ذلك ، والله سبحانه وتعالى ينزل المصائب على الناس على الرغم من أنهم يدعونه ؟

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

إن الإنسان يحدد اللطف بما عرف ، فأنت تريد أن تخضعى بحكمة الله فى اللطف لحكمتك أنت .

ألم تطلبى شيئاً من الخير فى نظرك مرة ، ثم يتبين لك بعد ذلك أنه شر ؟ بل لعل لطف الله ألا يجيبك إلى حمق دعائك . . . إذن ليس اللطف بأنه تأتى الأمور على وفق ما يشتهى الإنسان وإنما اللطف يأتى على وفق ما يريد الله الحق سبحانه وتعالى .

فإن كنا مؤمنين بحكمة الله تعالى فيجب أن نأخذ اللطف على هذا المعنى ، وليس أن اللطف هو تحقيق المراد لنا ، لأن الله إذا حقق لعباده كل مراداتهم فإن هذا لا يكون مناسباً لكمال الحق وحكمته .

ولكنه سبحانه وتعالى يعدل مطالبنا فى الخير . . . فأنت تطلب الخير على قدر فهمك وتقديرك القاصر للأمور ، أما الله فبحكمته العالية يعلم أن ما تطلب من الأمر ليس خيراً لك . . . ويترك الله بعض الناس يصلون إلى خير يريدونه ، ثم يعرفون بعد ذلك أنه شر ، وهذا لكى يعرف هذا العبد أن الله حينما يقبض عنه طلبه : أن الخير فيما يختاره الله لنا ، ولو كان بعدم تحقيق رغباتنا وطلباتنا ، ولو جاء على غير مراداتنا .

فإن كنت تريد اللطف من حيث تفهمين أنت ، فليس هذا إيماناً ولا عبودية ، ولكن اللطف هو ما يعلم الله أنه اللطف .

ويجب أن نعلم جميعاً أن كل ما يجرى على العبد هو لطف من الله ،
لأنه ليس بين الله وبين عباده خصومة . . فالله قيوم ، وهو رحن رحيم ،
وكل صفات الله تعالى تدفعنا وتطلب منا أن نأمنه على مصالحنا ، وعلى اللطف
فلا تطلبي مظهر اللطف بما تعرفين من اللطف ، ولكن دعى اللطف
لما يعرفه الله من اللطف .

.....
.....

السؤال الثاني والثلاثون :

حول صدور الألفاظ غير اللائقة

وتسأل نفس الحائرة ف . أ . ن . فتقول : إنها
أحياناً تصدر منها ألفاظ غير لائقة ، وخاصة عند ثورتها ،
ويتكرر منها ذلك ، وهي تخاف غضب الله عليها ،
وعدم مغفرته لها .

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

أما ما يصدر عنك من ألفاظ تعبرين بها عن ثورتك وسخطك فليس
لك إلا أن تستغفرى الله العظيم ، وأن تتوبى إليه ، وأن تؤكدى العزم على
أنك لا تعودين . .

فإذا ما غلبتك عواطفك فاعلمى أن الإنسان لا يتكلم إلا بإرادته ،
فلا يمكن أن تصدر الألفاظ من الإنسان إلا بعد أن يفكر فيها ، ولا ينطق
بها إلا بإرادته ما دام الإنسان عاقلاً .

فبمجرد أن يأتيك الخاطر فافزعى إلى الله تعالى ، واستعينى بالله من
الشیطان الرجيم ، واعلمى أنها نفس الشيطان ، واعلمى أن لديك مرحلتين :
مرحلة ذهنية ، ومرحلة كلامية . . فساعة يأتيك الخاطر ذهنياً إستعينى بالله
من الشيطان الرجيم ، وإذا ما غلب اللفظ فلا تكلمين ، فبمجرد نطقك بأول
الكلمة اقطعها ولا تكملها ، واستغفرى الله .

السؤال الثالث والثلاثون :

حول الرق في الإسلام

تسأل مريم عبد العزيز من إمبابة : هل الإسلام
شرع تحرير الرقيق أو شرع الرق ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

لو نظرنا إلى ما قبل الإسلام لوجدنا أن الرق كان موجوداً في كل أمة .
وكانت الأرض تباع برقيقها . فلما جاء الإسلام وجد أن الرق له اثنان
وعشرون ينبوعاً ، وليس له إلا مصرف واحد ، وهو إرادة المالك ، فماذا
فعل الإسلام تجاه ذلك كله ؟

جفف الإسلام كل هذه الينابيع التي كان يسترق بسببها ، ولم يبق منها
إلا ينبوعاً واحداً ، وجعل بديلاً لهذه الينابيع التي جففها اثنين وعشرين
مصرفاً ، وهذه أول تصفية .

ولم يجعل الإسلام سبباً للرق سوى الحرب المشروعة فقط . . . وكل
ما عدأ ذلك فهو غير معترف به شرعاً . . . وكذلك كل الأسباب التي كانت
تؤدي إلى الرق ، كدفع الإنسان نفسه ثمناً لدين أو دفع ولده أو ابنته للقتة
العيش ، فلم يبق الإسلام إلا ينبوعاً واحداً لم يوجد هو ، وإنما كان موجوداً
فأقره . . . أما باقي الينابيع فقد جففها .

فإذا رأيت وافداً جديداً وهو الإسلام يجفف ينابيع الرق المتعددة ،
ثم يأتي إلى مصارفها فيعدها ويزيدها ، أليس هذا عكس ما يدعيه المستشرقون؟
بل أليس هذا يثبت أن الإسلام دين يدعو إلى الحرية لا إلى الرق ؟

ولماذا بقي الرق في الحرب المشروعة ؟

الحقيقة أنه لم يبقه دون أن يجعل له مصرفاً ، لأن القرآن يقول

﴿ فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب . حتى إذا آخضتموهم فشدوا
الوثاق ، فإما منا بعد وإما فداء ﴾ (١)

فليس هناك استرقاق ، لأن الأسرى عند المسلمين لهم الحق في أن
يمن عليهم بالحرية دون مقابل ، أو يأخذوا منهم الفدية . . . وليس من الجائز
أن يسترق الحصم المسلمين ونحن نطلقهم . فلا بد أن تكون المعاملة بالمثل .
فإن من العدو على أسرانا نحن على أسراه ، وإن طلب الفدية نطلب الفدية .
وإن استبقى أسرانا نستبقى أسراه .

وهذا ما وصلت إليه معاملة الأسرى في القرن العشرين ، ولهم أن
يقيموا الأسرى ، فلربما كان واحد يساوى عشرة .

إذن فالإسلام هو أرقى ما إنتهت إليه الحضارة التي نادى بإلغاء الرق ،
ولكن لا يعقل أن يكون الأعداء أحراراً وأولادنا يظلون عبيداً . . . ومن
هنا نعلم أن الإسلام دعا إلى تحرير العبيد .

ولنفرض أنهم أمسكوا أسرانا ، ونحن بالمثل أمسكنا أسراهم . ولكن
هناك فرقاً بين معاملتنا للأسرى ومعاملتهم للأسرى : فنحن نعاملهم معاملة
حسنة ، فنكسوهم مما نكسب منه ونطعمهم ما نطعم ، ونعينهم على أعمالهم ،
ولا نثقل عليهم في العمل . ويظهر ذلك بوضوح من قوله صلى الله عليه وسلم
« إخوانكم خولكم (خدبكم) جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه
تحت يده فليطعمه مما يطعم ، وليكسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم من العمل
ما لا يطيقون ، فإن كلفتموهم فأعينوهم » .

فهل توجد الآن في العالم معاملة مثل هذه المعاملة ؟

ولنتأمل معاملة الصحابة رضوان الله عليهم للموالى فس نجد المعاملة
الحسنة ، والأخلاق الكريمة .

(١) سورة محمد آية : ٤ .

فحينما سئل مولى عبد الرحمن بن عوف عن سمة عبد الرحمن قال :
لو أقبلت علينا وهو معنا وأنت لا تعرفه فلا تكاد تميزه عن واحد منا .

وهذا بلال بن رباح مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عبد
يعطى الولاية لإقامة شعيرة من شعائر الإسلام هي الأذان .

وكذلك سلمان الفارسي حينما اختار الرسول صلى الله عليه وسلم ،
وفضله على أبيه وعمه ، وأبى أن يفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخرج الرسول صلى الله عليه وسلم في الملاء من الناس وقال : « سلمان منا
أهل البيت » . فلم يقل : سلمان منا نحن المسلمين ، ولكنه جعله من آل بيته ،
على الرغم من اختلاف جنسيته ، لأن النسب هو الإسلام .

وهذا عمر بن الخطاب يثنى على العبد صهيب فيقول : « نعم العبد صهيب ،
لو لم يخف الله لم يعصه » .

ويقول : « لو أن سلمان مولى حذيفة موجوداً لوليته أمر المسلمين » .
وهذه ميزة تفرد بها الإسلام ، وهي أنه رفع العبيد ، وجعلهم أهلاً
للمناصب العالية ، لأن الإسلام يجمعنا إلى عبودية شاملة تجمع الناس جميعاً ،
هي أن الكل عبيد الله . ولذلك لا تقل : هذا عبد . فعبد غير حر مثلك .

وقد نهىنا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى حسن نداء العبيد لئلا نخدش
إحساسهم فقال صلى الله عليه وسلم : « لا يقل أحدكم عبدي وأمتي ، وليقل
فتاى وفتاى » .

ومن هنا لا تصلح المقارنة بين رق وحرية ، ولكن المقارنة تكون بين
رق وقتل ، لأن المسترق أسير حرب ، وأسير الحرب كان من الممكن
أن يقتل ، فأراد أن يحقن دم الكافر فرقق عليه قلب المسلم بالانتفاع به
حتى لا يقتل المؤمن كافراً إلا مضطراً ، وحين يستبقيه أسيراً يكون قد ضمن
له الحياة ، وأدخله بعد ذلك في موجبات العتق ، أو حنان الاستبقاء في
حضن الإسلام .

السؤال الرابع والثلاثون :

حول حيض المرأة قبل طواف الركن

تسأل ممدوحة إبراهيم : إذا حاضت المرأة قبل أداء طواف الركن من الحج ، واضطرت إلى مغادرة مكة قبل الظهر لارتباطها بالفوج الذى تخرج معه ، فماذا تفعل ؟

ويرد فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

قالوا : تصنع احتياطاً بحيث لا يسيل منها دم ، ثم تتوجه مباشرة إلى الحرم وتطوف ، لكن تدبج بدنة ، أى بقرة ، وإن لم تستطع الذبح تصوم .

.....
.....

السؤال الخامس والثلاثون :

حول فائدة الصوم والعبادات الأخرى

تسأل سحر محمود فتقول : إننى أقوم بفرائض الله كلها ، غير أن نفسى تحدثنى دائماً : ما الفائدة التى يستفيدها الله من صيام الناس عن الأكل والشرب ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

إن كل التكاليف ليست بجانب الله عز وجل . والعجيب أن الله يقول : اصنع التكاليف لله ، وعائدها لك . وهذه هى الفطرة . فالعمل لله ، والاتجاه لله ، لأنه هو الذى أمر بها ، وأنا أطيع الأمر ، ولكن عائدها لمن ؟ للإنسان العامل .

وكل عطاء تعطيه لغير الله فعائدته تعود إليه إلا عطاء الله فعائدته إليك ،

وليست لله . فالعبادة لمصلحتنا نحن . أما الحق سبحانه وتعالى فله صفات الكمال المطلق قبل أن يخلق الخلق ، ولذلك يقول في الحديث القدس : « لو أن أولكم وآخركم ، وإنسكم وجنكم ، وشاهدكم وغائبكم ، اجتمعوا على قلب أتقى رجل واحد منكم ، ما زاد ذلك في سلطاني قدر جناح بعوضة . ولو أن أولكم وآخركم ، وإنسكم وجنكم ، وحاضرهم وغائبهم ، اجتمعوا على قلب أفجر رجل واحد منكم ، ما نقص ذلك من ملكي قدر جناح بعوضة » .

فأنت تصومين لنفع نفسك ، وليس لنفع الله . كما يطلب الأب من ابنه أن يذاكر ويتعب ليس لمصلحة الأب أو الأم ، ولكن لينجح الابن .
هذا والله المثل الأعلى فأنت اشتريت ثلاجة . فإذا أردت أن تصونها فعليك أن تنفذى قانون صيانتها ، ولذلك قال تعالى :

﴿ ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون ﴾ (١)

فلا شيء يعود على الله ، ولكن كل شيء يعود عليك .

.....
.....

السؤال السادس والثلاثون :

حول الطاولة والورق

تسأل فاطمة م . ع : عن لعب الطاولة والورق والشطرنج هل هو من الكبائر ؟

ويجيب الشيخ الشعراوي فيقول :

لا . . ليس من الكبائر . ولكنه من اللهو . فإن كان يلهو به عن واجب فهو حرام . . فإننا نشاهد برامج التلفزيون أحياناً أو الحلقة المسلسلة ،

(١) سورة الداريات آية : ٥٣ .

ولا بأس بهذا ، ولكن إذا أذن الأذان أصبح النظر إليه لهواً ، لأنه يؤخر كرك عن أداء واجب الصلاة في وقتها ، وهذا حرام .

ولذلك لم يبيح من اللعب إلا ما لا يلهي عن واجب مما ينفعنا في الجدد ،
فمثلاً تعليمنا السباحة ، والرماية ، وركوب الخيل رياضة ولعب ، ولكنها
بحيث لا تلهي عن واجب ، وبشرط أن تنفعنا في أوقات الجدد .

.....
.....

السؤال السابع والثلاثون :

حول تحويل القبلة

تسأل جهان كمال : ما سبب التوجه إلى بيت
المقدس في الصلاة ، ثم التحول إلى المسجد الحرام ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

كان بيت المقدس يحتوي على المقدسات الإسلامية في الوقت الذي
لم تكن الكعبة قد خلصت فيه لله بعد ، ولأن الكفار جعلوها مقراً لأصنامهم ،
وكانوا يسمونها بيت العرب ، وقبل أن يستقر في النفوس أن الكعبة بيت الله .

لذلك فلو أن المسلمين اتجهوا إلى الكعبة في صلاتهم لكان مثلهم كمثل
الكفار في اتجاههم للأصنام ، فكأن الله تعالى أراد أن يستقر في الأذهان
أولاً أن هذا بيت الله ، وليس بيت الكفار ، استقروا عقدياً ، كما أنه
لم يكن للمسلمين ولاية على البيت ، بدليل أن المسلمين حينما تمكنوا من
الكعبة كسروا الأصنام من حولها .

فإذا اتجهوا إليها وهي خالية تماماً من الأصنام ، كان الاتجاه لله لا
للأصنام .

.....
.....

السؤال الثامن والثلاثون :

حول قوامة الرجال على النساء

تسأل الآنسة آلاء عبد الرحمن : ما المقصود من قوامة الرجال على النساء ، وهل تعنى هذه القوامة تفضيلاً للرجال على النساء ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إذا قيل إن فلاناً قائم على أمر فلان ، فهذا يوحي بأن هناك شخصاً جالس ، والآخر قائم .

فمعنى قوامة الرجال على النساء أنهم مكلفون برعايتهم ، والسعى من أجلهم ، وخدمتهم ، إلى آخر ما تفرضه القوامة من تبعات وتكليفات . . إذن فالقوامة تكليف للرجل . ومعنى قوله تعالى : ﴿ بما فضل الله بعضهم على بعض ﴾ (١) ليس تفضيلاً من الله عز وجل للرجل على المرأة ، كما يعتقد الناس . ولو أراد الله هذا لقال : بما فضل الله الرجال على النساء . ولكنه قال : ﴿ بما فضل الله بعضهم على بعض ﴾ فأتى ببعض مهمة هنا وهناك . وذلك معناه : أن القوامة تحتاج إلى فضل مجهود وحركة وكدح من ناحية الرجل ، أياً بالأموال ، يقابلها من ناحية أخرى ، وهو : أن للمرأة مهمة لا يقدر عليها الرجل ، فهي مفضلة عليه فيها .

فالرجل لا يحمل ، ولا يلد ، ولا يحيض ، ولذلك قال تعالى في آية أخرى : .

﴿ ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ﴾ (٢) .

والخطاب هنا للجميع . وأتى بكلمة ﴿ بعض ﴾ أيضاً لكي يكون البعض مفضلاً في ناحية ، ومفضولاً في ناحية أخرى .

(١) سورة النساء آية : ٣٤ .

(٢) سورة النساء آية : ٣٢ .

ولا يمكن أن نقيم مقارنة بين فردين لكل منهما مهمة تختلف عن مهمة الآخر . ولكن إذا نظرنا إلى كل من المهمتين معا فسنجد أنهما متكاملتان . فالرجل فضل القوامة بالسعى والكسح ، أما الخنان والرعاية والعطف فهي ناحية مفقودة عند الرجل ، لانشغاله بمتطلبات القوامة ، ولذلك فالله عز وجل يحفظ المرأة لتقوم بمهمتها ، ولا يحملها قوامة بتكليفاتها ، لكي تفرغ وقتها للعمل الشاق الآخر الذي خلقت من أجاه .

ولكن الشارع قرر لنا أن الرجل عليه أن يساعد المرأة ، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل البيت ووجد أهله منشغلين في عمل ، يساعدهم ، مما يدل على أن مهمة المرأة مهمة كبرى ، وعلى الرجل أن يعاونها .

إن المرأة تتعامل مع أكل الأجناس على الإطلاق وهو الإنسان فهي تربي سيد الوجود ، بينما الرجل يتعامل مع الجماد والتراب والنبات والحجر والحيوان .

.....
.....

السؤال التاسع والثلاثون :

حول تجليات مكة وتجليات المدينة

تسأل السيدة اعتماد أحمد فتقول : يشعر الإنسان في مكة برهبة وخوف ، في حين يشعر في المدينة براحة وطمأنينة ، فما سبب ذلك ؟

ويجيب الشيخ الشعراوي فيقول :

إن لله سبحانه وتعالى صفات جمال كالرحمن والرحيم والغفور والشكور والودود والكريم . وكذلك فله سبحانه وتعالى صفات جلال ، كالعزيم والقهار ، والجبار ، والمتكبر ، والقوى ، وشديد العقاب .

(م ٤ - الفقه الإسلامي)

أما من يتجلى عليه بصفات الجمال فيشعر بالراحة والطمأنينة ، وأما من يتجلى عليه بصفات الجلال فيشعر بالخوف والرهبة ، وهذا يحدث في مرحلتين ، فمرحلة الخوف تأتي حينما يشعر الإنسان بالتقصير ، ومرحلة الطمأنينة تأتي حينما يشعر بفضل الله عليه .

وفي المدينة يتجلى الله باسم الجمال . ففيها يكون اتصال بيننا وبين قبر الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو رحمة للعالمين ، بينما في مكة يكون الاتصال بغيب . فالله غيب ، وبيته غيب ، فيكون الشعور بالرهبة والخوف ، وكلا الشعورين مطلوب .

.....
.....

السؤال الأربعين :

حول إمكان الصعود إلى السماء

تسأل السيدة فاتن زكى محمود فتقول :
يقول الله تعالى : ﴿ يامعشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان ﴾ (١) .
فهل هذه الآية الكريمة تحمل معنى احتمال أن ينفذ الجن والإنس من أقطار السموات والأرض ؟

— ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

لا . . فإنه قال بعد ذلك :

﴿ يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنصران ﴾ (٢) .

(١) سورة الرحمن آية : ٣٣ .

(٢) سورة الرحمن آية : ٣٥ .

لقد تصور الناس عندما وصلوا إلى القمر ، أو اقتربوا من المريخ :
أنهم قد وصلوا . ونقول لهم : أين القمر والمريخ من أقطار السموات
والأرض ؟ وما هو القطر أولاً ؟

القطر : هو الخط الواصل بين نقطتين على المحيط ماراً بالمركز .
إذن فأقطار السموات والأرض خلقت على شكل دوائر ، ولأن الأرض
كرة فإن لها محيطات لا تنهى ، ولو كانت سطحاً مستديراً لكان للأرض
محيط واحد .

وكذلك فإن الكرة الأرضية تحيطها السماء من كل جانب . إذن فالأرض
محاطة بدائرة من السماء ، فعندما يقف الإنسان على سطح الأرض ، ويمد
بصره إلى آخره . يجد حوله دائرة تلتقي في نهايتها الأرض بالسماء ، وهو
ما نسميه « الأفق » .

إذن فالكون كله عبارة عن دوائر متداخلة ، ويحيط الكون كله سماء ،
ثم سماء ثانية ، في دائرة أوسع ، وهكذا . وبذلك فهناك أقطار لهذه الدوائر .
وهنا يقول الحق سبحانه : إنكم لن تستطيعوا أن تنفخوا من أقطار
السموات والأرض .

ولنترجم ذلك إلى أرقام .

فلقد أمضى من وصل إلى القمر ستة أيام في عدد ثانيتين ضوئيتين ،
وهي المسافة بيننا وبين القمر . في مائة وستة وثمانين ألف ميل ، وهي قيمة
الثانية الضوئية .

إذن فقد استغرقت الثانية الضوئية مدة ثلاثة أيام .

وبيننا وبين الشمس ثمانى دقائق ضوئية . في ستين ثانية ، في ثلاثة أيام ،
فنكون محتاجين إلى ثلاث سنوات وخمسة وأربعين يوماً لنصل إلى الشمس .

ثم إذا انتقلنا إلى كوكب المشترى الذى يبعد عنا بمسافة أربع عشرة

سنة ضوئية ، في ثلاثمائة وخمسة وستين يوماً ، في أربع وعشرين ساعة ،
في ستين دقيقة ، في ستين ثانية ، في ثلاثة أيام .

فإذا أردنا أن نصل إلى هناك فما هو عدد الأجيال التي تستغرقها الرحلة ؟
ملايين الأجيال .

ثم أى سفينة فضاء هذه التي تستطيع أن تحمل ما يكفيها من وقود وطعام
لهذه الفترة حتى تصل بعد ملايين السنين ؟

وبعد المشتري نجد « المعجزة المساسلة » التي تبعد عنا مائة سنة ضوئية .
ثم الطريق اللبنى ، ويبعد عنا بمليون سنة ضوئية ، وبه مائة مليون مجموعة
شمسية .

هذا ما يقوله علماء الفلك غير المسلمين . وهؤلاء العلماء يقولون :
اذهب إلى شواطئ العالم ، واجمع رمالها ، ثم أحصها ، فستجد كواكب
بعدد الرمال .

وبذلك نجد أنه من المستحيل حسابياً أن نصل حتى إلى السماء الدنيا ،
هنا إلى جانب النيازك الموجودة في الفضاء .

ثم نتساءل : لماذا جاء الحق سبحانه وتعالى بالاستثناء في الآية ، وهو
ما يحمل معنى إخراج من الممنوع ؟

نقول : إن ذلك الاستثناء جاء في الآية لاستثناء معراج الرسول صلى الله
عليه وسلم . إذن فعندما يقول الحق : ﴿ إِنْ سَأَلْتَهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ كَيْفٌ يَعْلَمُونَ ﴾ فليس ذلك سلطان العلم
لاستحاثته كما رأينا . ولكنه سلطان العلي القدير بأن نتجاوز أولاً نتجاوز .

.....
.....

السؤال الحادى والأربعون :

حول تحديد النسل

يسأل الدكتور مصطفى محمد عبد القادر من
الإسماعيلية : عن تحديد النسل ، هل هو حلال أو حرام؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى قائلاً :

قد يرجع سبب تحديد الزوجين لنسلهما إلى المحافظة على صحة المرأة ،
أو عدم قدرتها على تحمل تبعات الحمل وحضانة الأولاد ، أو قد يكون
السبب هو محافظة المرأة على نفسها باعتدال جسمها ، مما يجعلها أقدر على
إعفاف زوجها ، أو قد يكون السبب ضيق المنزل الذى تعيش فيه الأسرة ،
مما يجعل إنجاب مزيد من الأطفال أمراً مزعجاً .

كل ذلك جائز فيه تحديد النسل ، ولا مانع من تحديد النسل بسببه .

أما إذا كان تحديد النسل بسبب الرزق فهذا هو الممنوع . والإنسان
غير المتزوج حرقى أن يتزوج ، أو لا يتزوج ، ما دام آمناً على نفسه وعلى
دينه ، ومأموناً على أعراض الناس .

فإذا كان الأضل وهو الزواج الذى شرعه الله لاستدامة النوع مباح ،
فكذلك ما يترتب عليه بعد إنجاب الأولاد بحسب رغبة الزوجين فلهما
حرية الاختيار ، غير أن هذا لا يكون قانوناً لكل الناس . ولكنه راجع
لحال الزوجين ، وبشرط ألا يكون الرزق هو السبب .

لأن الإنسان بذلك يدخل نفسه فيما ليس من مهمته ، لأن الرزق من
الله ، والله هو الرزاق .

.....
.....

السؤال الثاني والأربعون :

حول الوصية بجميع التركة

تسأل السيدة م . م . قائلة : إن أختها أوصت قبل وفاتها بتوريث أحد أقاربها كل ما تملك . فهل هذا جائز؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

أخشى ما أخشاه أن تكون الوصية لأجد الأقارب فراراً . من أن يأخذ الوارثون حقوقهم المشروعة . فإن ذلك يدخل في باب الكراهية .

وإلا فما الداعي لأن تؤخر فرداً كتب الله له ميراثاً ، فما دام الله كتب له ذلك فهو أقرب لها من غيره .

والإنسان لا يمكن أن يوصى إلا بثلث ماله . وأما الثلثان فهو حق الله يتصرف فيه بقوانين التوريث كما أراد .

والله تعالى يقول :

﴿ آباؤكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً فريضة من الله ﴾ (١) .

فأنا لا أترك ثروتي لمن أحب ، ولكن أتركها لمن أحب الله . وما دام الإنسان قد دخل دنياه وليس معه شيء ، فالله يخرج منه أيضاً وليس معه شيء . وليس له أن يتصرف إلا في الثلث ، ويترك الباقي لأصحاب الحقوق .

كما يجب أن يكون الثلث الذي تتصرف فيه لغير الورثة . فإن كان لأحد من الورثة فلا بد من موافقة جميع الورثة .

.....
.....

(١) سورة النساء آية : ١١ .

السؤال الثالث والأربعون :

حول تعويض أيام من رمضان .

تسأل ن . م . ع . بالمعادي . فتقول : إنها شديدة الضعف . مما يجعلها لا تستطيع تعويض صيام الأيام التي أفطرتها من رمضان . ومع مرور السنوات تراكت عليها أيام الإفطار التي لم تغوض صيامها ، فماذا تفعل إذا هي لم تقدر على التعويض ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

عليك بصيام ما تقدرين عليه إلى نحد الإجهاد ، فلا تتأبخي الصيام ، وتوقفي فترة ، ثم عودي مرة أخرى للصيام ، فلو صمت يومين أو ثلاثة ، ثم أفطرت فترة من الزمن ، وعدت إلى الصيام مرة أخرى ، فيمكنك القضاء بالتدريج وبدون إجهاد .

أو يمكنك توزيع أيام إفطارك يوماً أو يومين كل أسبوع ، أو كل شهر حسب مقدرتك إلى أن تنتهي .

فإن كان ضعفك شديداً ، ولا تتحملين ذلك أيضاً ، وراى طبيب مسلم مؤتمن ذلك ، فإن الصيام يكون قد سقط عنك ، وتفدى صيامك بإطعام مسكين عن كل يوم أفطرت فيه .

.....
.....

السؤال الرابع والأربعون :

حول الوسواس في الصلاة

تسأل سحر محمود فتقول : عند كل صلاة يوسوس لي الشيطان أني أصلي للحائط الذي أقف أمامه ، برغم علمي الأكيد بغير ذلك . فهل أستمر في صلاتي ، أم أتوقف حتى يبتعد عني هذا الشيطان اللعين ؟

ومجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

استمرى فى صلاتك ، ولا تتوقفى أبداً عن أداء الصلاة المفروضة ،
واستعينى بالله من الشيطان الرجيم .

فأنت لاتصلين إلى مطلق حائط ، ولكنك تصلين إلى حائط مخصوص
اتجاهه إلى القبلة . فلو كان المطابق حائط أكان أى حائط فى أى اتجاه يكفى .

ولكن مادمت تتوجهين إلى حائط بالذات ، وقد تنحرفين عنه إلى
ركن بالحائط حسب اتجاه القبلة ، فلا دخل للحائط فى ذلك .
قولى هذا فى نفسك ، واستعينى بالله من الشيطان الرجيم .

.....
.....

السؤال الخامس والأربعون :

حول خيانة الزوج لزوجته

تسأل السيدة ع . م : هل للزوجة أن تغفر خيانة
زوجها لها ؟

ويقول فضيلة الشيخ الشعراوي :

يجب أن تعرفى أنك لاتماكين المغفرة . فقبل أن نخون الزوج زوجته
فإنه يخون الله . فهذه مسألة بين الإنسان وربه ، ولا شأن للعاطفة فيها .
وإذا حدث ماتقولين فإن إشاعة ما حدث من الخيانة إثم فى ذاته ،
فلو أن الزوجة أشاعت ما حدث من زوجها بين الناس أو بين الأسرة ،
تكون آثمة لذلك ، لأنها تعطى القدوة السيئة لمن يسمع بها .
وعليها أن تسكت وتترك حساب الرجل إلى ربه .

.....
.....

السؤال السادس والأربعون :

حول ترتيب المصحف وترتيب النزول

يسأل محمد صبرى عباس من القللى : عن سبب ترتيب المصحف ، على غير نظام ترتيب النزول .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

إن نزول القرآن كان على حسب الأحداث التي تتطلب الأحكام .
وأما كتابته على حسب وجود المصحف الشريف في اللوح المحفوظ ،
فهناك فرق بينهما .

.....
.....

السؤال السابع والأربعون :

حول رفع الصحف وجفاف الأقلام

تسأل السيدة عنايات أبو العلا من السودان :
عن معنى « رفعت الأقلام وجفت الصحف »

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

معنى هذا : أن كل ما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة مسطور في
الكتب ، ولم يخرج الكون عما سطر ، ولم يعد هناك شيء جديد يكتب .
وكل ما كان وسيكون مسطور في الصحف ، لأن الله سبحانه وتعالى
علم ما يقع في كونه ، وإن كان الإنسان مختاراً . وتحكم الإنسان فيما فيه
منطقة الاختيار دليل على العلم الشامل ، وليس معناه أنه مفروض علينا ،
ولكن الله كتب لأنه علم .

.....
.....

السؤال الثامن والأربعون :

حول معنى اللات والعزى

وتسأل السيدة عنايات أبو العلا أيضاً عن معنى قوله تعالى :

(أفرايتم اللات والعزى . ومناة الثالثة الأخرى) .

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

معنى (أفرايتم اللات والعزى . ومناة الثالثة الأخرى) . فإن اللات والعزى ومناة : أصنام كان الناس في الجاهلية يعبدونها ، ويدعون أنها آلهة ، وشركاء لله .

فيقول الحق : هل ترون أن هذه الأصنام شركاء لله وأنتم الذين تنحتونها ، وإذا تصدعت تصلحونها بأيديكم .

وبعد ذلك تقسمون الكون ، فتجعلون الملائكة إناثاً لله ، وتجعلون لكم الذكور؟ فهل من المعقول أن يخلق الله الخلق ، وتختارون أنتم لأنفسكم ولله؟ فهذه قسمة جائرة .

ثم يقول الحق بعد ذلك موضحاً الحقيقة : (إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) (٢) .

.....
.....

(١) سورة النجم آيتنا : ١٩ ، ٢٠ .

(٢) سورة النجم ، الآية : ٢٣ .

السؤال التاسع والأربعون :

حول تحكم الآباء في تزويج البنات

تسأل س . م . من الإسكندرية فتقول :
إن والدها طلق أمها قبل ولادتها ، وهي تعيش مع أبيها
منذ بلغت الثانية عشرة ، وهو رجل متشكك للغاية ،
حتى إنه يمنعها من فتح النافذة ، ومن الخروج من البيت
إلا نادراً ، ويمنعها من زيارة أمها ، وتقول : إنه تقدم
لخطبتها شاب ممتاز على خالق ودين ، انشرح له صدرها ،
غير أن أباه رفضه لمجرد أنه قريب لوالدتها . وتساءل :
هل إذا تزوجته في بيت أمها ، وبدون موافقة أبيها
تغضب الله ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلا :

ليس للأب أن يتحكم ويعترض على هذا الشاب مادامت مقاييس الإيمان
موجودة فيه ، ولمجرد أنه قريب للمرأة التي طلقها . قال الله تعالى :
(ولا يجرمكم شأن قوم على ألا تعادلوا اعداؤا هو أقرب للتقوى) (١) .
فالإثم على الأب هنا ، وللفتاة أن تجد ولياً آخر يزوجه من هذا الشاب ،
وقد بلغت الرشد .

.....

.....

(١) سورة المائدة الآية : ٨ .

السؤال الخامسون :

حول تحضير الأرواح وعلاجهم للمرضى

تسأل السيدة س . م . م . من الزيتون : عن حكم
تحضير الأرواح ، وعن علاج الأرواح للمرضى ،
وعن علاج المرضى بالقرآن الكريم .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

وما الذى أعلمهم أنها أرواح ؟ هل يعرفون الروح حتى إذا حضرت
قالوا : هذه هى الروح التى نعرفها ؟

يمكن أن يقولوا : إنهم يحضرون قوى خفية ، ولكن يحضرون
أرواحاً فلا . وكل ذلك غير مقبول .

ولقد اشتغل الناس بذلك من قديم ، ولم يتقدم هذا العلم خطوة واحدة ،
رغم أن بقية العلوم تقدمت وتطورت بشكل هائل ، مما يدل على أنهم
فى غير موضوع تجريبى ، لأن البحث العلمى يحتاج إلى المعمل ، وإلى
التجربة ، وهذا العلم لا تتوفر فيه التجربة ، ولا يتوافر فيه المعمل .

ومن يقول : إنه يحضر الأرواح عن طريق القرآن فهو كاذب مدلس ،
وكل ذلك يتم عن طريق الشعوذة ، فيحضرون الجن .

وهؤلاء الذين يقولون عن أنفسهم ذلك ، ويدعون تحضير الأرواح ،
نجدهم أشقى الناس حالاً ، وأتعب الناس فى أمور دنياهم ، ولا يوجد واحد
منهم يموت بخير أبداً . وأرزاقهم تؤخذ ممن لا يعملون بعلمهم ، وفى هذا
أكبر دليل على أنهم لا يستطيعون نفع أنفسهم .

ثم إن اشتغال الناس بالغيب يتعبهم ، ولقد كان يجب على الناس أن
يعرفوا قدر أنفسهم ، ويعلموا أن الله ستر الغيب عنهم رحمة بهم ، وإلا
فلو أن الإنسان عرف حدثاً واحداً يحزنه فإن هذا الحدث يطغى على كل
الأحداث السارة فى حياته .

والذى يخبرنى بغييب لا يستطيع دفع هذا الغيب . فما الذى أستفيد
إذن ؟

.....
.....

السؤال الحادى والخمسون :

حول تعامل الحائض مع القرآن

تسأل السيدة نادية محمد سليمان : عن قراءة القرآن
سراً للحائض ما حكمها ؟ وهل النظر لكلمات القرآن
بدون لمسه حرام على الحائض ؟

— ويجب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

إمرار آيات القرآن على ذهن المرأة الحائض مباح ؟ أما قراءتها للقرآن
بأى صورة فمنوع ، وذلك لإيجاد قداسة للقرآن ، فلا يجوز أن يقبل
الإنسان على القرآن إلا وهو متطهر .

ولقد أعفى الله الحائض من الصلاة والصوم ، فهل تصلى وتصوم رغم
إعفائها هذا ؟

إن امثال أوامر الله فى ذلك عبادة ، فكما أن قراءة القرآن فى الطهر
عبادة ، فكذلك عدم قراءته عند الحيض عبادة .

ونجد أيضاً أن الإنسان حر فى أن يصوم فى أى يوم من السنة ، ولكن
فطره فى يوم العيد واجب ، لأنه عبادة كذلك ، فإن عبادة الصيام لايزيد
فضلها بتطويل مدة الصيام بعد المغرب ، ولكن تعجل الإفطار عند آذان
المغرب والامثال لذلك عبادة مثل صوم النهار تماماً .

.....
.....

السؤال الثاني والخمسون :

حول التثقيف الديني

تسأل السيدة حياة محمود من القاهرة فتقول :
انشغل الناس بالحياة ، ولم يعودوا يهتمون بثقافتهم الدينية
فكيف يتعلمون دينهم مع هذه المشاغل ، بحيث لا يكون
هناك إفراط ولا تفريط ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إن المشكلة الموجودة بالفعل ليست هي مشكلة علم بالدين ، ولكنها
مشكلة عمل بالدين . فدع الناس يعملون بما يعلمون أولاً ودع ما لا يعلمون .
هل يوجد مسلم لا يعرف أن الصلاة واجبة ؟ وهل هناك من لا يعرف
أن الصوم واجب في شهر رمضان ؟ أو أن الخمر والسرقه والرشوة حرام ؟
كل هذه أمور معروفة ، وأولية ، ولكن هل المسلمون ينفذون
المبادئ الأولية لدينهم ؟

إن الإسلام في البلاد الإسلامية في غربة ، ويجب أن نعرف أن هناك
فرقاً بين إسلام وبين مسلم .

فإدام الإسلام قد حرم بعض الأفعال ، فذلك دليل على فهمه أن المسلم
من الممكن أن يعمل عملاً خاطئاً كالسرقة مثلاً ، فقال : من يسرق تقطع
يده . . . ووضع حداً على شارب الخمر ، وطالب بجرم الزاني .

إذن فما دامت هناك عقوبات مجرمة في نفس الدين ، ثم رأيتها في الناس ،
تقول : إن هذا خطأ في الدين . . . كيف ذلك وقد حرم الدين هذه الأفعال ؟

ولو رأينا المسلم الذي صنع شيئاً مجرماً قد وقعت عليه العقوبة لما استطاع
أحد أن يقول شيئاً . . . ولكننا نرى المسلم يجرم ، ولا تقع عليه العقوبة .

لقاء نص الإسلام على جرائمهم ، ووضع للجريمة عقوبة ، فحين يرى واحد

جريمة ، ولا يرى العقوبة عليها ، يعتقد أن هذا هو الإسلام . وهنا نقول له :
لأنه يوجد شيء معطل .

.....
.....

السؤال الثالث والخمسون :

حول اختلاف الناس في حظهم من الدنيا

تسأل السيدة نجوى عبد الله فتقول : تختلف
البيئات والمجتمعات ، فزرى بيئة صالحة . وأخرى
فاسدة ، فيأخذ من ينشأ في البيئة الصالحة فرصة في
التربية ، بينما لا يجد الآخر هذه الفرصة . فما ذنب
هذا ، وما فضل ذلك ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

مادام الإنسان قد أصبحت له ذاتية فإنه يسأل ويستفسر عن كل شيء ،
فيختار لون القماش الذي يريد أن يرتديه ، ويذاكر مجتهداً في الثانوية العامة
لكي يحصل على مجموع يؤهله للدخول الكلية والجامعة التي يريدتها .

إذن لماذا كانت له ذاتية في اختيار هذه الأشياء ، ولا تكون له ذاتية
في معرفة دينه . فالذي ينشغل بأمر يهتم به .

ودليل ذلك وجود كثيرات ممن نشأن في مثل تلك البيئة الفاسدة ،
ولكنهن تعرفن على دينهن ، وتمسكن به ، والعكس صحيح ، فكثير من نشأن
في بيئات صالحة طيبة ينشأن فاسدات .

ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نضر الله امرأ سمع مقالتي
فوعاها ، وأداها إلى من لم يعلمها » .

وذلك لكي يحدث تكامل بين من حصل على نعمة التربية الصالحة ،
فينقلها إلى غيره ، ليستفيد منها . وهذا من خير المؤمن نفسه أيضاً ، لأنني
عندما أعلم شخصاً نخصلة من نخصال الخير ، فسينالني خيره ، وإن تركته
على شره فسينالني شره . فهذا من مصلحتي ، لأن أثر المستقيم يعود على
غيره ، وأثر الشرير يعود على غيره .

إذن فن مصلحتي - أنا صاحب الخير - أن يعرف غيري الخير ليعاملني به
فكأنني أعمل الخير لنفسي . ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

فهذا يعود إلى حب النفس . . فإن كنت أميناً عاد خيراً أمانتي على من
حولى ، فيأمنون على أموالهم وأعراضهم . . وإن كان فيمن حولي سارق
فسيمنني شره بسرقة مالى . إذن فاكفى أنال خير الناس لا بد أن أنقل
إليهم الخير .

.....
.....

السؤال الرابع والخمسون :

حول خير العمل

تسأل الآنسة ضحى الشابورى فتقول : ما معنى
القول المأثور : « إن هذا الدين متين ، فأوغل فيه
برفق » ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إن الدين لا حدود له ، ولقد فرض الله علينا الحد والمحتمل والضرورى . .
ولكن إذا أردت أن تتصدق بكل مالك فتصدق .

إذن فليس للدين حد يقف عنده ، ولكن هناك حداً أدنى ،
ولا يوجد حد أعلى . ولكنك لا تلزم نفسك بالحد الأعلى حتى لا تمل .

ونخير الأعمال أدومها وإن قل ، فإذا صليت في اليوم مائة ركعة ،
فمن الجائز أن تفعل ذلك في وقت نشاطك ، ولكن قد لا تستطيع المداومة ،
وهنا الخطأ ، فكأنك جربت الله في الورد ولم تجده أهلاً له . . ولذلك فيياك
من ذلك ، فالإيغال هو الزيادة عن المطلوب ، فافعل أولاً المطلوب ، وإن
أردت أن تزيد فبرفق ، فإن الله لا يعمل حتى تملوا .

.....
.....

السؤال الخامس والخمسون :

حول الغيبة والنميمة

تسأل السيدة ناهد عبد الودود : ما هي الغيبة ،
وما هي النميمة ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إن الغيبة هي : أن تذكر أخاك بما يكره ، حتى ولو كان ما تذكره
صحيحاً ، فإن كان صحيحاً فقد اغتبتته ، وإن كان كذباً فقد بهتته ، أي
افتريت عليه . والأخوة هنا بمعنى الأخوة الإيمانية ، فكل مؤمن أخ للمؤمن
الآخر .

أما النميمة فهي : أن تؤتمن على سر فتنقله إلى الغير .

أما الشخص الذي يتعرض للرأى العام ، وللحكم العام ، فلا غيبة له ،
لأنه عرض نفسه لحكم الناس عليه . فإن أساء فلأمانع من الحديث عن ظلمه ،
لأن الله تعالى يقول : ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾ (١) .
لأن القول هنا يجيء تنقيساً عن الظلم ، أو لرفعه .

(١) سورة النساء آية : ٤٨ .

ولامانع من المشورة ، فإذا استشارني شخص في زوج ابنته مثلا ،
فعلى أن أقول الحقيقة ، ولو كانت في غير صالحه .

وبذلك تقول : إن الغيبة يقصد بها شفاء النفس بحقد على واحد ،
وبعد ذلك قالوا : لاغيبة لفاسق . فالفاسق الذي يتعالى بنفسه لاغيبة له .

.....
.....

حول معنى كظم الغيظ

تسأل السيدة ليلى صبرى : عن الكاظمين الغيظ .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي فيقول :

إذا أساء إلى إنسان فقلت إنني لم أتأثر بإساءته ، فإن أكون صادقا ،
لأن هناك مؤثرا خارجيا ، ولا بد من وجود انفعال يقابله . ولكن من
الناس من يأخذ الانفعال ، ولا يستطيع كتمانته ، ومن الناس من يستطيع
كظمه .

إذن فكظم الغيظ : أن يحتفظ المغيظ بغيظه في نفسه ، ولا ينفس
عنه بشيء .. فكأنك ملأت « بالونة » بالهواء ، واحتفظت بالهواء في
داخلها .

وشخص آخر تجاوز هذه المرحلة ، فأخرج سبب الغيظ من نفسه ،
فعفا بالتماس العذر مثلا .

والله يحب المحسنين . هذه مرحلة أخيرة ، ليستوفي الحق أحوال النفس
البشرية : إبقاء الغيظ كما هو دون تنفيس .. إخراجها من القلب ، والعفو
عن المسيء .. الإحساس إلى المسيء بعد العفو عنه .

.....
.....

السؤال السابع والخمسون :

حول علاقة الأحياء بالأموات

تسأل السيدة سعاد محمود فتقول : هل يشعر
الأموات بالأحياء ؟ وهل الدعاء لمن لا نعرف من
الأموات يؤدي إلى رحمتهم ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

نعم . ولو لم يكن هناك شعور لما أمرنا الشارع أن نقول حين نذهب
إليهم : السلام عليكم ديار قوم مؤمنين ، أنتم السابقون ، وإنا إن شاء الله
بكم للاحقون .

أمرنا الشارع أن نسلم عليهم ، فلا بد أن تكون هناك استجابة وتجواب .
ويقولون : إن الميت يشعر بكل شيء ، حتى إنه يسأل عن هرة بيته .

وأما عن الدعاء ، فما الذي يمنع من أن يصل إليهم ثواب الدعاء بالرحمة ؟
بالله ، ألسنت تجرد في حياتك إنساناً يعذب إنساناً ، فيمر آخر فيشفع له ،
فيمنع عنه العذاب ؟ وما الهدف من هذا ؟ الهدف أنني يجب أن أشعر أنني
محتاج لرأى الغير في نفسى ، وأن رأى الغير فى ينفعنى ، وذكراى الطيبة
تنفعنى ، فأحاول جاهداً أن يرضى الناس عنى ، فأترك الدنيا ولى فيها رصيد
خير عند كل الناس ، لعل واحداً يدعو لى .

إذن فهذا استحثاث لك أنت ، لكى لاتترك عند الناس إلاكل خير . .
لايجب أن تأخذ المسائل منفصلة ، فلقد خلق الله الكون فى نظام لكى نسهل
ببعض ، ولكى يوجد التعاضد والتساند ، فعندما أجد خصلة خير فى شخص
أنمها فيه ، فإن لم أستطع أنا أن أفعل الخير بنفسى ، فعلى الأقل لا أستهزىء
بفاعل الخير .

لأنه عندما يفعل الخير سينالنى أنا منه شيء ، وبذلك فالمقصود أن
أترك الخير لدى كل الناس .

السؤال الثامن والخمسون :

حول وصف الله بالمكر

يسأل رشاد نيازي : ما المقصود بمكر الله ؟
وكيف يكون الله سبحانه وتعالى ما كراً ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

ما هو المكر أولاً ؟ المكر هو : أن يعلن المرء شيئاً ، ويضمّر شيئاً
آخر . وهناك مكر سيء ، ومكر حسن ، ولا يحق المكر السيء إلا بأهله .
المكر هو : تبييت باطن ، وتغليفه بظاهر ، لكي يحقق شيئاً لو اطلع
عليه الممكور به لتلافاه .

إذن كلما كان للإنسان قدرة على تغليف مراده في ظاهره كان ما كراً .
ولكن مراده في ظاهره لمن يحب أو لمن يكره ، بالخير أم بالشر ؟ فإذا كان
المكر لمن يحب بالخير فهو المكر المحمود ، وأكون قد مكّرت به لفائدة له .
أما العكس فهو مدموم .

إذن فالمسألة هي تبييت ، والتبييت يقتضي أن المبيت له جاهل بما
يبيت له ، ولكن عندما يريد الله سبحانه أن يبيت أمراً فمن ذا الذي يستطيع
أن يعرفه . إذن لا يمكن لأي مخلوق أن يمكر مع الله أبداً .

ولقد قال الله تعالى عن نفسه : ﴿ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ (١) . يعني أنه
سبحانه وتعالى عندما يمكر ، فمكره خير .

.....
.....

(١) سورة آل عمران آية ٥٤ .

السؤال التاسع والخمسون :

حول قراءة القرآن بلا انفعال

تسأل السيدة ليلي موسى : أحياناً أقرأ القرآن
بلا انفعال . ولكنني أستمر في القراءة لأنال الثواب ،
فهل أثناب على ذلك ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوى قائلاً :

الأفضل في هذه الحالة عدم القراءة ، لأن القرآن ليس حملاً على القراءة ،
بل يستطيع الإنسان أن يقرأ ما دام يريد القراءة ، سواء فهم أم لم يفهم ،
ولكنه لا يحمل نفسه على القراءة بدون رغبة وإقبال .

.....
.....

السؤال الستون :

حول قراءة جزء من القرآن لا يتعداه

تسأل سمية فتحى : اعتدت قراءة جزء معين من
القرآن لا أتعداه ، فهل هذا ينقص الثواب ؟ وهل القراءة
في المصحف أفضل أو الحفظ ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

إنك تقرئين القرآن لعقلك ، وهناك من يقرأ القرآن لقلبه .

فمن يقرأ لعقله يبحث عن القريب للفهم ، وهذا لا ينقص الأجر ،
لأنه تعالى قال : ﴿ فاقْرَأُوا مَا تيسر منه ﴾ ولم يحدد ، ولم يكلف الشرع
الإنسان بحفظ القرآن ، ولكنه كلفه بحفظ القدر الذى يقيم به عبادته .

أما إذ أُلزم الإنسان نفسه بحفظ القرآن لرقى الدرجات فهذا أمر زائد
ينال ثوابه ، كذلك فإن قراءة القرآن أمر زائد ، فالمفروض أن يحفظ
الفرد ويقرأ ما يقيم به عبادته .

.....
.....

السؤال الحادى والستون :

حول صلاة الجنائز للمرأة

تسأل سامية عبد الله من الجيزة : هل تصلى المرأة

صلاة الجنائز ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى فيقول :

دل قول النبي صلى الله عليه وسلم : « ارجعن مأزورات غير مأجورات »
على ألا تشترك المرأة فى تشييع الجنائز ، وبالتالي لاتصلى على الميت .
ولكن إذا وجدت المرأة بالصدفة فى المسجد ، وصلى المصلون على
ميت ، فيمكنها أن تصلى معهم ، على ألا يكون خروجها من بيتها لغرض
الصلاة على الميت .

.....
.....

السؤال الثانى والستون :

حول الإعلان عن الزواج

تسأل ب. ا : عما يفعله الناس من الطبول والزغاريد

وتعابيق الأنوار على البيوت فى الزواج .

ويجيب الشيخ الشعراوى فيقول :

إن الإصرار على ألا يعلم أحد بالزواج يجعل الزواج باطلا . . فالإعلام

شرط ، لحماية أعراض الناس من الناس . . وكل ما نراه من مظاهر مختلفة
في الأفراح من دق الطبول ، وإطلاق الزغاريد ، ووضع الزينات والأنوار
على البيوت كل ذلك إعلام عن الزواج ، لنحمي أعراض الناس من ألسنة
الناس .

ويجب أن نعرف أن الإعلام شيء ، والكتابة شيء آخر ، لحماية
المصالح المدنية من مؤخر الصداق ، والنفقة أمام القضاء .

.....
.....

السؤال الثالث والستون :

حول الدعاء والقدر

تقول الآنسة س . م . ع : لأنها لم تتزوج برغم أنها
بلغت الخامسة والعشرين ، وبنات بلدتها يتزوجن
سن صغيرة ، وهي تسأل : هل الدعاء إلى الله أن يرزقها
الزوج الصالح يعتبر اعتراضاً على قدر الله ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

لا شيء في دعائك لله أن يرزقك الزوج الصالح ، ومادام الإنسان
يدعو بما أحل الله له ، فله أن يدعو بما يشاء .

.....
.....

السؤال الرابع والستون :

حول الاستخارة الشرعية

تسأل محاسن على أبو الفتوح : عن صلاة الاستخارة
وهل ما يراه الإنسان في منامه بعد الاستخارة يدل على
القبول أو الرفض ؟

يجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

إن الرؤيا في المنام ليست واردة في الاستخارة ، ولكن ما نراه في
المنام يأتي من شغل البال بالموضوع .

إنما الاستخارة الشرعية التي علمنا إياها النبي صلى الله عليه وسلم هي :
أن نصلي ركعتين ، ثم نسأل الله بالدعاء المعروف وهو :

« اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من
فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام
الغيوب - ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي ،
وعاقبة أمري ، وعاجله وآجله ، فاقدره لي ، ويسره لي ، ثم بارك لي
فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة
أمري ، وعاجله وآجله ، فاصرفه عني ، واصرفني عنه ، واقدر لي الخير
حيث كان ، ثم رضني به » . ثم تسمى حاجتك .

ثم ما يشرح له صدرك بعد ذلك فهو ما يريد الله لك .

والاستخارة لا تكون إلا في الأمور المتساوية ، بحيث لا يستطيع
الإنسان ترجيح أحدها . كما أنها لا تكون في أمر يتضح بالشرع ، فلا يجوز
أن تعمل استخارة لرجل تقدم لابنتي وهو على غير دين . . فلا بد أن
تتوافر مقاييس الدين في الأمر أولاً ، ثم بعد ذلك تأتي الاستخارة .

فلو تقدم شابان مستقيمان ، على دين واحد ، واحتار الإنسان بينهما
لتساويهما ، فأعمل الاستخارة حينئذ .

السؤال الخامس والستون :

تسأل حنان خاطر : ما المقصود بأن النساء
ناقصات عقل ودين ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

ما هو العقل أولاً ؟ العقل من العقال ، بمعنى أن تمسك الشيء وتربطه ،
فلا تعمل كل ما تريد . فالعقل يعنى أن تمنع نوازلك من الانفلات ،
ولا تعمل إلا المطلوب فقط .

إذن فالعقل جاء لعرض الآراء ، واختيار الرأى الأفضل . وآفة اختيار
الآراء الهوى والعاطفة ، والمرأة تتميز بالعاطفة ، لأنها معرضة لحمل
الجنين ، واحتضان الوليد ، الذى لا يستطيع أن يعبر عن حاجاته ، فالصفة
والمملكة الغالبة فى المرأة هى العاطفة ، وهذا يفسد الرأى .

ولأن عاطفة المرأة أقوى ، فإنها تحكم على الأشياء متأثرة بعاطفتها
الطبيعية ، وهذا أمر مطلوب لمهمة المرأة .

إذن فالعقل هو الذى يحكم الهوى والعاطفة ، وبذلك فالنساء ناقصات
عقل ، لأن عاطفتهم أزيد ، فنحن نجد الأب عندما يقسو على الولد ليحمله
على منهج تربوى فإن الأم تهرع لتمنعه بحكم طبيعتها . والإنسان يحتاج إلى
الحنان والعاطفة من الأم ، وإلى العقل من الأب .

وأكبر دليل على عاطفة الأم تحملها لمتاعب الحمل والولادة والسهر على
رعاية طفلها ، ولا يمكن لرجل أن يتحمل ما تتحمله الأم ، ونحن جميعاً
نشهد بذلك .

أما ناقصات دين فعنى ذلك أنها تعنى من أشياء لا يعنى منها الرجل أبداً .
فالرجل لا يعنى من الصلاة ، وهى تعنى منها فى فترات شهرية . . والرجل
لا يعنى من الصيام ، بينما هى تعنى كذلك عدة أيام فى الشهر . والرجل لا يعنى
من الجهاد والجماعة وصلاة الجمعة . . وبذلك فإن مطلوبات المرأة الدينية

أقل من المطلوب من الرجل .

وهذا تقدير من الحق سبحانه وتعالى لمهمتها وطبيعتها ، وليس لنقص فيها ، ولذلك حكم الله تعالى هذه الآية فقال :

﴿ للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن ﴾ (١) .

فلا تقول : إن هذا عمله أكبر من ذلك أو العكس . . ولكن انظر إلى مهمة كل منهما .

فإذا قلت : إن المرأة غير صائمة لعذر شرعى فليس ذلك ذمماً فيها ، لأن المشرع هو الذى طلب عدم صيامها هنا ، كذلك أعفاهها من الصلاة فى تلك الفترة ، إذن فهذا ليس نقصاً فى المرأة ولا ذمماً ، ولكنه وصف لطبيعتها .

.....
.....

حول جور الزوج فى إنفاق ماله

تسأل س . ع . م من حيفا : هل يحق للزوج أن ينفق ماله على أهله وأحبابه دون زوجته ؟ وهل يحق للزوجة التصرف فى مال زوجها بدون علمه ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى :

الرجل حر فى أن ينفق على أهله من ماله ما شاء مادام يؤدى لزوجته حقها ، ولا يقصر فى واجبها ، وهو حر فى أن ينفق خصوصاً على أهله .

وليس للزوجة أن تتصرف فى مال زوجها بدون علمه إلا إذا كان

(١) سورة النساء آية : ٣٢ .

من البخل بحيث يقصر في واجبات مثله لمثلها ، فلها أن تأخذ على قدر التقصير ، وبما يجبر هذا التقصير ، كما أفتى بذلك رسول الله صلى الله وسلم لهند امرأة أبي سفيان ، على ألا تنمدي في هذا .

وعلى أن تعلم أن الله رقيب عليها ، فلا تأخذ بدون علمه أكثر من حقها .

.....
.....

السؤال السابع والستون :

حول الشك في الوضوء

تسأل السيدة س.م فتقول : إنني دائماً متشككة في الوضوء ، وأحياناً أكون متأكدة من أن هذا وسواس وشك ، فأصلي ، ولكن ضميري يظل يورقني .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

أصل الحكم به أن نطرح الشك ، ونستصحب الأصل . بمعنى أنني في الأصل كنت متوضئاً ، ثم شككت أحدثت أم لا . إذن أكون متوضئاً .

وإن كنت محدثاً ثم شككت هل توضأت أم لا ، فأكون محدثاً .

فالفتوى هي : استصحب الأصل ، وترك الشك ، وإبقاء ما كان على ما كان عليه .

.....
.....

السؤال الثامن والستون :

حول ترك الصلاة فترة من العمر

تسأل السيدة أ. أ. س. قائلة : إن أختها توفيت في العشرين من عمرها ، ولم تكن تصلي ، إلا أنها صلت بانتظام قبل وفاتها بستة أشهر ، ولكنها مرضت قبل الوفاة . وتسبب مرضها في عدم انتظامها ، لإصابتها بالغيوبة ، فما رأى الدين في ذلك ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلًا :

مادامت أختك قد تابت قبل وفاتها ، وقطعت تركها للصلاة ، واستمرت عليها بالفعل ، ثم طرأ عليها المرض ، ففترة إغائها لا تجب عليها الصلاة فيها . وفي غير فترة الإغماء تصلي قائمة ، فإن لم تستطع فجالسة ، أو مضطجعة ، حتى ولو برموشها ، مادامت في وعيها . أما في حالة الغيوبة فتسقط الصلاة عنها .

ومادامت كانت تصلي في غير وقت الغيوبة فنأمل إن شاء الله أن يغفر الله لها ، وأن يتقبل منها ، فقد قال الله تعالى : ﴿ إِنْ مِنْكُمْ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (١) .

.....

.....

السؤال التاسع والستون :

حول مهمة الزوجة وتعدد الزوجات

تسأل السيدة سهام أمين : إن من المعروف في الدين أن يسمح للرجل بالزواج على امرأته في حالة إصابتها بمرض لا يسمح لها بمراعاته . ولكننا نرى الرجل

(١) سورة الفرقان آية : ٧٠ .

يتزوج بأخرى برغم إخلاصها ، وبرغم أنه لا يعيها
شئ ، فما حكم ذلك ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

إن الله سبحانه وتعالى لم يشرع زواج الرجل بالمرأة لتخدمه ، فالقصد من
الزواج أشياء كثيرة ، والخدمة ليست الأصل في الزواج ، ولكنها تأتي
مع الزواج ، حتى إن المرأة لورفضت الخدمة ، فإن الرجل يأتي لها بمن
يخدمها إن تيسر له ذلك .

إذن فالزواج ليس لخدمة الرجل ، ولكن القصد من الزواج هو إعفاف
الرجل . فهب أن امرأته لاتعفه ، وأنه رأى في امرأته أمراً يناقض الإعفاف ،
فلا يجوز أن نجعله يتطلع لسواها ، ويلهو في أعراض الناس ، لكي لا يشاركها
فيه أحد ؟

والآفة في مناقشة الرأي أننا نناقشه من وجهة نظر واحدة . . فما معنى
أن رجلاً متزوجاً تقدم لامرأة ، وقبلت أن تكون زوجة ثانية له ؟

معنى هذا : أنها استعرضت أمرها ، فوجدت أن قبولها أن تكون زوجة
ثانية له هو خير أحوالها .

بل إننا نجد أخرى وقد وجدت أن خير أحوالها : أن تكون زوجة
رابعة .

ولكى يكون الحكم على الرأي موضوعياً فعلى المرأة أن تأخذ الحكم
لها وعليها ، ولا تأخذه لها فقط . ولما أباح التشريع تعدد الزواج ضمن
للزوجة الأولى حقوقها . وأما إن كان للمرأة حساسية من زواج زوجها
بامرأة غيرها ، فلها أن تشرط في العقد أن تطلق إن تزوج بأخرى . ولكن
لا يصح لنا أن نجادل في أمر أحله الله لحكمة قد لانعلمها .

وما يحدث من مشكلات من جراء تعدد الزوجات ينشأ نتيجة لأن الناس
أخذت حكم الله في إباحة التعدد ، ولكن لم تأخذ حكمه في حتمية العدالة .

فلقد حكم الله على من يعدد بأن يعدل بين زوجاته . ولكن لما لم يعدل الرجل تشكك الناس في حكم الله في التعدد . . ولكن لو أنهم عدلوا ، ولم يظلموا ، لما حدثت الحساسية من التعدد .

ولقد اشتكت امرأة زوجها ، لأنه أقبل على العبادة ، ولم يعطها حقها ، فرفعت المسألة إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فقالت له :

إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل ، وأنا لأحب أن أشكوه بطاعة الله فلم ينتبه عمر إلى شكواها وقال : نعم الرجل هو .

ولكن أحد الرجال كان يحضر المناقشة فقال : إنها تشكو انشغال زوجها عنها .

فقال له عمر : أما إنك قد فهمت كلامها ، فاحكم بينهما .

فقال الزوج : إنه أقبل على العبادة لخوفه من الله عزوجل .

فحكم الرجل عليه بأن يتعبد الزوج ثلاث ليال ، يقوم فيها بالليل ، ويتعبد كما يشاء ، وأن يبقى مع امرأته الليلة الرابعة ، لأن الله قد أباح للرجل أن يتزوج أربعاً .

فرد عمر على ذلك قائلاً للرجل :

لأى أمريك أعجب ، أألئك فهمت أمرهما ، أم لأنك حكمت بينهما ؟

أما والله ما دمت فهمت وحكمت ، لأولينك قضاء البصرة .

.....

.....

السؤال السابعون :

حول ارتباط اللجنة بأقدام الأمهات

تسأل السيدة زينات محمد بدوى : ما معنى أن

الجنة تحت أقدام الأمهات ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

يقال : إن فلاناً بين يدي فلان . يعنى : أمامه . ويقال : إن فلاناً تحت أقدام فلان . وهذه كفاية ، مثلما تقول : إن فلاناً طوع يدي ، وإن لم تمسكه يدك . بمعنى : أنه مؤتمر بأمره ، لا يخرج عن إرادته ، كما لا يخرج المقبوض عليه من يد قابضه .

فإذا قلنا : إن اللجنة تحت أقدام الأمهات . فليس معناه الإخبار عن مكان اللجنة ، وأنه هنا ، وإنما معناه : من أراد اللجنة فليزِم قدم أمه . بمعنى أنه يكون في الموطن الذي يظنه الناس مهيناً مع سواها .

وبذلك يكون معنى اللجنة تحت أقدام الأمهات : يا من أراد اللجنة ، ألزم الذلة والخضوع كما قال الله عزوجل ؛ ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾ (١) .

وعندما يوصى النبي صلى الله عليه وسلم بالوالدين جعل الوصية الغالية للأم ، لأن الأب له من قوة الكدح في الحياة ما قد يغنيه ، ولأنه إن تعرض للحاجة والسؤال فلا غبار عليه . أما الأم إذا وصلت إلى هذا الحد من الحاجة ، فإن في ذلك مهانة لها ، يجب أن نجنبها إياها .

وعندما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أحق الناس بالصحبة قال : « أملك . ثم أملك . ثم أملك . ثم أبوك » .

وعندما تكلم الله سبحانه وتعالى قال : ﴿وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً﴾ (٢) . فعندما طلب العلي القدير من الابن الدعاء ، طلب أن يدعو للأبوين كليهما بالرحمة ، وأرجع التربية إلى كل من الأب والأم . فالأم

(١) سورة الإسراء آية : ٢٤ .

(٢) سورة الإسراء آية : ٢٤ .

تعطى الرعاية والحنان ، والأب يعطى الكفاح وراء الرزق ، وكلاهما مشترك في التربية .

وأوصى كذلك القرآن بالوالدين فقال تعالى : ﴿ ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً ﴾ (١) فقد أوصى بالوالدين معاً وفي آية أخرى قال : ﴿ وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾ . إذن فقد أوصى الله تعالى بالوالدين .
ولكننا نجده في آية أخرى يقول :

﴿ ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً حملته أمه كرها ووضعته كرهاً ﴾ (٢) .

وفي آية أخرى يقول : ﴿ وهنأ على وهن ﴾ (٣) .

فأتى في الآيتين بحيشية التوصية بجانب الأم ، فهو جل شأنه أوصى بالوالدين معاً ، ثم أتى بالسبب للأم .

وذلك لأن الأشياء التي يصنعها الأب للابن أشياء واضحة ، فعندما يتفتح ذهن الابن يجد أن كل شيء مرده إلى الأب ، فهو الذي يأتي بالأموال التي يشتري بها مطالبه ، ولذلك فإن الابن يدرك أن مصادر النفع له كلها مردها إلى الأب .

فالابن هنا لا يحتاج إلى لفت نظر إلى دور الأب ، لأنه أدرك بنضجه العقلي ما يفعله أبوه من أجله .

أما متاعب الأم بالنسبة للولد فقد حدثت في مرحلة لم يبلغ فيها الابن بعد مرحلة الإدراك لما يحدث ، فهو لا يستطيع أن يدرك المتاعب التي تتكبدها الأم في فترة الحمل والرضاعة ، وما تبذله من جهد عظيم في رعايته في مرحلة طفولته المبكرة .

ولذلك فإن متاعب الأم غير مدركة للولد الذي توجه له النصيحة ،

(١) سورة الأحقاف آية : ١٥ .

(٢) سورة الأحقاف آية : ١٥ .

(٣) سورة لقمان آية : ١٤ .

ولكن عندما ينصح به يكون قد بلغ من النضج والمقدرة على الفهم قدراً مناسباً .
فيقدر ما يفعله أبوه في الوقت الحاضر ، أما ما فعلته أمه قديماً فهو لا يدركه
في نفسه ، مع إمكان إدراكه في غيره ، فيأتى الله سبحانه ليذكره بذلك .

.....
.....

السؤال الحادى والسبعون :

حول التبرع بالدم

يسأل محمد سليمان مذكور : عن ثواب التبرع
بالدم برغم أن المتبرع يأخذ خمسة جنيهات مكافأة
من الحكومة ، فهل تسلم هذه المكافأة ياخي الثواب ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى قائلاً :

إن مجرد التبرع بالدم ولو أخذ المتبرع عليه أجرأ يوجب الثواب ،
لأن هذا العمل قد يساعد على إنقاذ حياة إنسان ، خصوصاً بعد أن أمكن
للطب الحديث الاستفادة بالدم ولو بعد فترة من الزمن .

ومادام القدر الذى يتبرع به المتبرع لا يضعفه ، ولا يؤذى صحته .
ودليل ذلك أنه من الممكن أن يجرح إنسان عضواً ، وينزف كمية كبيرة
من الدم ، وقد تزيد على الكمية التى تؤخذ منه عند التبرع . . وعندما
يتوقف النزيف ، ويلتئم الجرح ، لا يؤثر الدم المفقود على حياته ، ولا
على صحته .

بل وأكثر من ذلك فإن الدم يتجمد ، ويستعوض الجسم الدم المفقود . .
ولذلك فإن الكمية التى يتبرع بها الإنسان ما دامت لا تؤثر على صحته ، وكان
ذلك تحت إشراف طبي ، فإن مجرد القيام بهذا العمل ولو بأجر يكون
عليه الثواب .

وإن أراد السائل التنازل عن هذا الأجر ، أو الحصول عليه للتبرع به

(م ٦ - الفقه الإسلامى)

لمن هو في حاجة إليه ، فيكون له بهذا ثوابان : ثواب التبرع بالدم ،
وثواب التبرع بالأجر .

.....
.....

السؤال الثاني والسبعون :

حول تكفير الولادة للذنوب

تسأل السيدة نجوى محمد زكى بشركة الملح والصدودا
قائلة : هل صحيح أن كل امرأة تلد تسقط عنها ذنوبها ؟

— ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلا :

لأنهم يقولون هذا في الولادة العسيرة ، التي تتحمل فيها الأم آلاماً
فوق الآلام العادية للولادة بصبر وإيمان .

.....
.....

السؤال الثالث والسبعون :

حول تغيير مصرف النذر

تسأل السيدة جمالات محمود من كفر الشيخ :
هل يمكن دفع مبلغ كانت نذرت له باب من أبواب الخير
بالتحديد في باب آخر من أبواب الخير ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلا :

إنه يمكن أن تضع المبلغ الذي كانت نذرت له بجانب معين من جوانب
الخير ، ولم تتمكن من أدائه في هذا الباب في باب آخر من أبواب الخير .

.....
.....

السؤال الرابع والسبعون :

حول فوائد البنوك وشهادات الاستثمار

تسأل السيدة حمالات محمود أيضا : عن فوائد البنوك ، وشهادات الاستثمار ، هل هي حلال أو حرام ، وهل يمكن الحج منها ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلا :

أما ما تدخره في البنوك بفوائد فمن الأفضل أن ينقل السائل ماله إلى بنك إسلامي ، ليخرج من حيرة الارتياب .

والحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما أمور مشتبهة ، فمن ترك الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه .

وعلى فرض أنه وجد رأى يقول : هذا حلال . ورأى آخر يقول : هذا حرام . فمن يريد أن يستبرأ لدينه وعرضه فليبتعد عن المشكوك فيه ، وخصوصاً إذا وجد البديل ، وهو البنك الإسلامي الذي يعمل بنظام المضاربة .

وأما الحج من هذا المال فهو حرام ، ولا بد أن يكون مال الحج حلالاً خالصاً لاشبهة فيه أبداً . وفي هذا قال الشاعر :

إذا حججت بمال أصله دنس فما حججت ولكن حججت العير
أي حججت الجمال والركائب فقط .

.....
.....

السؤال الخامس والسبعون :

حول معاشره الزوج القاتل خطأ

تسأل السيدة سامية عايمان من السودان : عن زوج قتل خطأ ، هل الاستمرار فى الحياة معه حلال أو حرام ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى قائلاً :

مادام هذا الرجل لم يعتمد إلى القتل ، ولكنه قتل من قتله خطأ وبدون قصد ، فلا شىء على زوجته ، ومعاشرته حلال ، ولا شأن للعلاقة بين الزوجة وزوجها بما حدث منه .

.....
.....

السؤال السادس والسبعون :

حول تشريح جثث الموتى

تسأل السيدة هند إسماعيل : هل تشريح الموتى حلال أو حرام ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى قائلاً :

التشريح نوعان : إما للوصول إلى نتائج علمية ، أو تشريح لمعرفة سبب الوفاة فيما إذا وجد شك جنائى .

وبالنسبة للأمر الأخير فإنه يعين القضاء على مسائل كثيرة لمصلحة المجنى عليه ، بمعرفة قاتله ، ولمصلحة المجتمع أيضاً . وليس المقصد هنا التمثيل بجثة الميت .

وكذلك الأمر بالنسبة للبحث العلمى ، فإن التشريح يفيد البشرية بالتعرف على جثة الإنسان ، وما يمكن أن يتعرض له من أمراض قد تودى بحياته ، فيكون التشريح حينئذ بقصد تعليمى يهدف إلى فائدة الإنسان . . وفى مثل

هذه الحالات تكون الجثة غير معروفة ، فلا يكون القصد أيضاً التمثيل بها .
ولكن الذى يسوء هنا هو امتهان الجثة بعد أن تؤدى الغرض منها ،
فلا يكون لها حرمة ، أو أن تنبش القبور للإتيان بالجثث وسرقتها ، وهذا
بالطبع حرام قطعاً .

ويجب أن نعرف أن أجزاء الميت محترمة ، ولها حرمة ، بل إنه إذا بتر
جزء من جسم الإنسان وهو حي ، فإنه يدفن كما يدفن الميت تماماً ، فإن
للإنسان كرامة حياً وميتاً ، ولقد بلغ من كرامته أنه قيل : إن كل إهاب
(جلد) دبغ فإنه يطهر بالدباغة ، إلا الخنزير لنجاسته ، والإنسان لكرامته .

فإذا كان ولاهد أن نشرح ، فالتشريح يكون باحترام وأدب ، وأن
يعود كل شيء إلى أصوله ، بعد أن يتم الهدف من تشريحه ، فيدفن الدفن
الطبيعى ، ويحافظ على كرامته ، أما كما نرى من إهانة الجثث بعد أن
ينالوا غرضهم منها فهو مالا يقره أحد .

.....
.....

السؤال السابع والسبعون :

حول صلاة المرأة في ملابس شفافة

تسأل كريمة فؤاد : هل تصح صلاة المرأة في
الملابس الشفافة ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

يشترط في الملابس التى تؤدى فيها المرأة الصلاة ألا تكون واصفة
ولا كاشفة بمعنى ألا تكون ضيقة تحدد شكل جسمها ، ولا شفافة بحيث
يظهر ماتحتها .

.....
.....

السؤال الثامن والسبعون :

حول كشف ذراع المرأة عفواً في الصلاة

تسأل كريمة محمد السيد : ماذا تفعل المرأة إذا
انكشفت ذراعها في الصلاة ، لتطير طرحتها مثلاً ،
هل تعيد الطرحة بسرعة أو تعيد الصلاة ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلًا :

إذا انكشفت ذراع المرأة أثناء الصلاة فبحركة سريعة تغطي نفسها ،
على أن تحتاط بعد ذلك قبل الصلاة ، بأن ترتدى من الملابس ما يسترها
تحت الطرحة ، فلا تتعرض لمثل هذه الظروف .

ونحن نرى بعض النساء الفضليات وقد صممن زياً خاصاً للصلاة ،
بحيث يجعل المرأة تصلي في هدوء ، وهي مطمئنة لستر كل ما طلب ستره ،
فلا ينشغل بالها بلف الطرحة حولها ، لتستر ما قد يبدو منها ، وبذلك لا تشغل
بالها أثناء الصلاة إلا بوقوفها بين يدي ربها عز وجل ، فتؤدي بذلك صلاة
خاشعة مطمئنة .

.....
.....

السؤال التاسع والسبعون :

حول لبس الذهب للمرأة

تسأل هادية عبد المنعم : هل قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سوارين كانا في يد ابنته : « هذان
سواران من نار » بمعنى أن كثرة الذهب حرام ولو
دفعت عنها الزكاة ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

يجب علينا أولاً أن نعرف هل كان قوله هذا بعد أن أمسك بالحرير

والذهب وقال : « هذان حلال لإناث أمتي ، حرام على ذكورها » .
أم بعده ؟ كان يجب التأريخ للحادثة . فلعل التشديد كان أولاً ، ثم أباح
الله للمرأة أن تتزين بالذهب ، وحرمه على الرجال ، أو أن هذا الحكم قد
جاء متأخراً . فيكون الله عز وجل قال : (ولا يبدين زينتهن) أى مواضع
زينتهن . فذلك أنه أباح للمرأة أن تتزين .

أو أن هذا كان بالنسبة لابنته صلى الله عليه وسلم خاصة .

ولكن جمهرة العلماء أباحوا للمرأة أن تتحلى وتزين ويعنى من الزكاة
قدر حليتها .

.....
.....

السؤال الثمانون :

حول خروج الفتاة مع خطيبها

يسأل الأخ س . م . من الجيزة : هل يجوز للفتاة
التي وعدها شاب بالزواج وهو على خلق ، ولكن
ظروفه تمنعه من التقدم لخطبتها في وقته الحاضر ، فهل
يجوز لها أن تخرج معه إلى الأماكن العامة ، أو محادثته
تليفونيا ، للتعرف عليه ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

كل هذا لا يجوز ، لا محادثته ، ولا الخروج معه ، ولا الخلوة في
بيتها بغير محرم ، وليس له إلا أن ينظر إليها مرة واحدة بمحضر من أهلها .
لقد أسرف الناس في أمور الخطبة ، وحولوها عشرة ، وبرغم أن
الأحداث أثبتت لهم سوء هذا النظام الذي ابتدعوه بفشل كثير من الخطبات

(١) سورة النور آية : ٣١ .

بعد أن يدخل الخطيب بيت خطيبته ، ويخرج معها ، وبعد ذلك يتركها ،
لتجتر الآلام وحدها .

.....
.....

السؤال الحادى والثمانون :

حول لغة المتكلمين فى القرآن

يسأل السيد محمود غالى من البحيرة : هل حكى الله
عز وجل نص ما تكلم به فرعون ومؤمن آل فرعون
وسايمان والهدهد وغيرهم من المتكلمين فى القرآن . أو أنه
تعالى عبر بطريقة خاصة عن كل ذلك ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوى قائلا :

إن الله عز وجل حكى بلغة الإنسان العربى ما حدث تماماً . مثلما
يرسل الإنسان خادمه برسالة إلى إنسان ، فالخادم يؤدي معانى الرسالة
بألفاظه ، وإذا أرسلت أديباً إلى واحد بمعنى من المعانى ، فإن الأديب سيعبر
عن المعنى بأسلوب أدبى جميل . فهناك فرق بين الأداء وبين المعنى .

ولننظر إلى كلام فرعون . قال تعالى :

﴿ وقال فرعون يا هامان ابن لى صرحاً لعلى أبلغ الأسباب (٣٦) . أسباب
السموات والأرض فأطلع إلى إله موسى وإنى لأظنه ، كاذباً وكذلك زين
لفرعون سوء عمله ، وصد عن السبيل ، وما كيد فرعون إلا فى تباب (٣٧) . وقال
الذى آمن يا قوم اتبعون أهدكم سبيل الرشاد (٣٨) . يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع
وإن الآخرة هى دار القرار (٣٩) . من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل
صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها
بغير حساب (٤٠) . ويا قوم ما لى أدعوكم إلى النجاة وتدعوننى إلى النار (٤١) .
تدعوننى لأكفر بالله وأشرك به ما لى به علم وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار (٤٢) .

لاجرم أنما تدعونني إليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة وأن مردنا إلى الله وأن المسرفين هم أصحاب النار (٤٣) . فستذكرون ما أقول لكم وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد (٤٤) (١) . صدق الله العظيم .

فلننظر إلى الإبداع الإعجازي في التعبير . فلم يكن فرعون بليغاً لكي يعبر بهذا الإبداع لرد موسى عن قومه . ولا مؤمن آل فرعون كذلك .

هنا إلى جانب نقطة أخرى ، هي اختلاف لغات لقمان وفرعون وسليمان والهدهد والنمل ممن ذكر القرآن الكريم بحادثها .

.....
.....

السؤال الثاني والثمانون :

حول غسل الشعر كله في غسل الجنابة

تسأل مريم حامد : هل يجب غسل الشعر كله عند الغسل من الجنابة ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

نعم ، بالطبع يجب غسل الشعر كله عند الغسل من الجنابة ، ولكن المرأة لا تنقض ضفيرتها ، ويجب أن يتخلل الماء كل الشعر .

.....
.....

السؤال الثالث والثمانون :

حول صحة الصلاة مع وجود إفرازات

تسأل السيدة سارى على الدين : هل يمكن الصلاة مع وجود إفرازات .

(١) سورة غافر آيات : ٣٦ - ٤٤ .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

إن لم يكن العلاج لهذه الحالة طبيياً ، وإلى أن يتم العلاج ، يمكن للمرأة أن تصلي مع وجود الإفرازات ، على أن تتوضأ لكل صلاة وضوءاً خاصاً ، فلا تصلي الظهر والعصر بوضوء واحد ولو لم ينتقض وضوؤها الأول ، ولكن يجب أن تتوضأ لكل فرض وضوءاً خاصاً ، وتصلي ، وتم صلاتها ، حتى مع نزول الإفرازات ، على أن تحتاط الاحتياط اللازم لمثل هذه الحالات .

.....
.....

السؤال الرابع والثمانون :

حول الوضوء مع الغسل

تسأل سحر أحمد : هل يغني الغسل عن الوضوء ،
أو لا ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

هذا يتوقف على سبب الغسل وكيفيته . فإن كان الاستحمام للنظافة ، أي لمجرد غسل البدن والرأس فإنه لا يغني عن الوضوء . وأما إن كان الاستحمام لإزالة الحدث الأكبر ، فإن الوضوء في مثل هذه الحالة يدخل في الاستحمام .

ويجب أن نفهم أن هناك أشياء لا تطلب في الوضوء ، ويبطل الغسل إن لم تفعل ، فأنت لا يطلب منك في الوضوء فرضاً أن تتمضمضى أو تستنشقى ، لكن في غسل الجنابة فرض عليك ذلك . وهنا نجد أن في الغسل شيء غير موجود في الوضوء ، فأنت إذا توضأت بدون أن تتمضمضى أو تستنشقى فإن وضوءك سليم ، أما في الغسل ولم تتوضئ ولم تتمضمضى ولم تستنشقى ففعلك باطل .

فالوضوء الشرعي هو غسل اليدين والوجه ومسح الرأس وغسل الرجلين وما زاد على ذلك ليس فرضاً ولكنه سنن .

أما في الغسل فالمضمضة والاستنشاق فرض فيه ، لأنهما من مظاهر الجسد ، ولا تفطرين إذا فعلتهما في صيامك ، لأنك لم تدخل شيئاً في جوفك ، فداخل الفم ليس من داخل الجوف .

.....
.....

السؤال الخامس والثمانون :

حول قابيل وهايل

يسأل زكريا يوسف من جامعة الخرطوم : عن السبب الذي جعل قابيل يقتل أخاه هايل ولماذا ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

كانت حواء تلد في كل بطن ذكراً وأنثى . فكان آدم يزوج كل ذكر من بطن بالأنثى التي من البطن الآخر : فأراد هايل أن يتزوج بأخت قابيل ، ولكن أرادها لنفسه . فأمرهما آدم أن يقربا قرباناً فمن تقبل قربانه تزوجها . فقرب قابيل جزعة سمينة وقرب هايل حزمة من زرع ردىء وأتت النيران فأكلت قربان هايل ، فعد هذا قبولاً للقربان : فغضب قابيل وقال لأقتلنك حتى لا تتزوج أختي : فقال هايل : إنما يتقبل الله من المتقين . وكان قد أقدم قابيل على قتل أخيه . وهذا ما يقوله المفسرون والله أعلم .

.....
.....

السؤال السادس والثمانون :

حول عدد الكبائر

يسأل صالح دسوقي من طنسطا : عن الكبائر ،
وجزاء من يفعلها ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلا :

الكبائر كما جاء في حديث ابن عمرو بن العاص : الشرك ، وعقوق
الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس .

وفي حديث ابن عمر هي تسع : قتل النفس ، وأكل الربا ، وأكل مال
اليتيم ، ورمي البصنة ، وشهادة الزور ، وعقوق الوالدين ، والفرار من الزحف
والسحر ، والإلحاد في الحرم .

ومنها عند العلماء : القمار ، والسرقه ، والخمر ، وسب السلف ،
وعدول الحكام عن الحق ، واتباع الهوى ، واليمين الفاجرة ، وسب
الأبوين ، والسعي في الأرض فساداً .

وقال ابن عباس : كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة فهو كبيرة .

.....

.....

السؤال السابع والثمانون :

حول أولى العزم من الرسل

يسأل محمد زقزوق من السودان : هل يعتبر آدم
من أولى العزم والله يقول فيه (ولم نجد له عزمًا) .
ومن هم أولو العزم ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلا :

آدم ليس من أولى العزم . وأولو العزم من الرسل هم : نوح ،

وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى ، ومحمد ، عليه الصلاة والسلام ، وقد جمعهم الله في قوله :

﴿ شرع لكم من الدين وصي به نوحا والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى ﴾ (١) .

.....
.....

السؤال الثامن والثمانون :

حول عدة الرجل

تسأل نادية عبد العظيم من أبو ظبي : هل هناك حالات يمنع فيها الرجل من الزواج لفترة معينة كالمرأة المعتدة ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

العدة أجل مضروب لانقضاء ما بقي من آثار الزواج الأول . . .
أما الرجل فلا ينتظر ، لأن له أن يتزوج وهي معه ، فأولى أن يتزوج وامرأته السابقة في العدة .

غير أنه إن كانت المطلقة هي الزوجة الرابعة فليس له أن يتزوج إلا بعد انتهاء عدتها ، لأنه لا يجوز له أن يجمع أكثر من أربع في نكاح ولا في عدة .

والحالة الثانية أن يريد الرجل الزواج بمن لا يحل له الجمع بينهما وقد طلق إحداهما كالأنثى يطلقها ليتزوج أختها ، فلا يصح له زواجها إلا بعد انتهاء عدة الأنثى المطلقة .

.....
.....

(١) سورة الشورى آية : ١٣ .

السؤال التاسع والثمانون :

حول اقتناء التلفزيون

يسأل محمد محمود السلاّموني : هل يحرم اقتناء التلفزيون نظراً لما يعرضه من مناظر خارجة عن أدب الإسلام؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

التلفزيون آلة ناقلة للصوت والصورة . فهو متاع من الأمتعة يجوز بيعه وشراؤه . والحرمة في استعماله آتية من نوع ما ينقله كالأغاني الخليعة ، والصور الماجنة ، التي تفسد العقول والأجسام ، فإن خلا من ذلك ، وكانت الإذاعة الصوتية أو المرئية مقصورة على القرآن والحديث والمحاضرات الجادة ، والبرامج الهادفة ، والبرامج الترفيحية غير الخليعة ، فهو مباح .

والإثم يكون على من قدم المنكر وأذن به ، كما على من تعرض واستحلّه واستباحه .

.....
.....

السؤال التسعون :

حول التبليغ خلف الإمام

يسأل عبد المعز حجاج : عن حكم التبليغ وراء الإمام ، وحكم صلاة المبلغ .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

على الإمام أن يجهر بالتكبير والتسميع والسلام والإعلام من خلفه . . . فإن كان صوته يصل إلى من في المسجد فالتبليغ مكروه . . . وأما إن كان صوت الإمام لا يصل إلى المصلين ، فيستحب التبليغ على ألا يقصد المبلغ

بتكبيرة الإحرام الإبلاغ فقط وإلا فسدت صلاته . .

والحنفية قالوا : إن رجوع في التبليغ وتغنى ، وقصد إعجاب الناس به
فسدت صلاته على الراجح من أقوالهم .

.....
.....

السؤال الحادى والتسعون :

حول قطف العنب لصناعة الخمر

يسأل مؤنس يحيى من الجزائر : عن حكم العامل
الذى يقطف العنب لتصنع منه الخمر ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوى :

حرمت الشريعة الخمر وحرمت وسائلها التى تؤدى إليها ومن ثم
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر وعاصرها ومعتصرها
وبائعها وحاملها والمجمولة إليه وآكل ثمنها .

والعامل الذى يعمل فى قطف العنب ، دون أن يشارك فى عصره
لتخميره ، لا شىء عليه ، إذا لم يقصد بعمله الإعانة على المحرم ، وتمهئة
وسائله ، أما إذا كان يقصد بعمله تمكين غيره من فعل المحرم فعمله حرام ،
واللعنة لاحقة به .

.....
.....

السؤال الثانى والتسعون :

حول آذان النساء

يسأل محمد أحمد فايد : هل يصح للمرأة أن
تؤذن إن لم يوجد غيرها لأداء الآذان ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

من شرط المؤذن أن يكون رجلاً . . لأنه منصب من مناصب الرجال كالإمامة والقضاء . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يؤمكم أقرؤكم ، ويؤذن لكم خياركم » .

وآذان المرأة غير جائزة لأنها إن رفعت صوتها ارتكبت معصية . وإن خفضته فقد تركت سنة الجهر . وآذان النساء لم يكن في السلف . . ولو آذنت أجزأ آذانها وارتكبت معصية . وإن آذنت للنساء جاز ، لكنه غير مستحب .

.....
.....

السؤال الثالث والتسعون :

حول ظهور النفاق في المدينة

يسأل على محمود من سوهاج : لماذا ظهر المنافقون في المدينة ، ولم يظهروا في مكة ، وما مدى خطورة النفاق على المجتمع ؟

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

إن ظهور النفاق في المدينة ظاهرة صحية ، ودليل قوة الإسلام ، لأن القوى هو الذي ينافقه غيره . والإسلام في مكة كان ضعيفاً . فلما ذهب الإسلام إلى المدينة كان لابد أن تظهر ظاهرة النفاق ، وخاصة من القوم الذين كانت لهم سيادة بددت بالهجرة .

والنفس الإنسانية يجب أن تكون قوية ، ولكن حبها للقوة في ذاته يختلف ، فنفسى ترى أنها تقوى على سواها ، ونفسى أخرى ترى أنه قبل أن تقوى على سواها تقوى على ذاتها ، وهناك نفوس لا تقوى على سواها ولا على نفسها .

ولكن الكافر تجتمع له قوة واحدة ، فهو لا يقوى على نفسه ليحملها على منهج الله ، وإن قوى على دعوة الباطل ليواجهها .

وهناك ضعف ثالث لا يقوى على نفسه ولا يقوى على دعوة الحق ، فهو معزول عن القوتين ، هؤلاء هم المنافقون .

المنافق لم يقو على نفسه ، ولذلك لا يستطيع أن يقبل دعوة الحق لأن نفسه قد راضها الباطل رياضة شرسة . فلم يقو على أن يكبح جماحها ، من الميل إلى الباطل ، وليته كان قوياً على دعاة الحق ليواجههم ، بل أشفق وخاف منهم ، فأعلن الإيمان بالحق ظاهراً ، لأنه لا قوة له على مقاومة نفسه ، والقدرة عليها ، ليؤمن بهذا الحق .

وهؤلاء أخطر القسمين ، فهم أخطر من الكافرين ، لأن الكافر عائد بصراحة ، وعائد بكل وضوح ، وجعل القوة الخفية تقف أمامه وقوفاً ظاهراً غير مستور ، ولكن المنافق الذي نافق القوة الخفية فادعى أنه معها لتطمئن إلى أن قوتها زادت ، وليته يدعى أنه معها فقط ولكنه في الباطن هو عليها .

فكأنه حارب الحق في وجهين .

الأول : أنه جعل الحق يعتبره معه .

والثاني : من ناحية اقتناعه وإيمانه سل سيفاً إيجابياً ظنت قوة الحق أنه معها ، وسيفاً سلبياً سلب معها .

إذن قوة النفاق كانت أخطر من قوة الكفر ، لشراستها ، وعملها في الظلام . ولذلك فإن الحق حين عالج الإيمان والمؤمنين بالآيات عالج الكفر بآيتين ، وعالج النفاق بثلاثة عشر آية ، لأنه حقيقة ملونة متعددة المظاهر .

.....
.....

(م ٧ - الفقه الإسلامى)

السؤال الرابع والتسعون :

حول معنى البرزخ

تسأل عصمت خفاجي : عن يوم البرزخ وما معناه ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

ما هو البرزخ في الجغرافيا ؟ هو ما يصل بين يابسين يختلف عما يصل بين ماعين . وكل ما يصل بين شيئين فهو برزخ . فمعنى برزخ هو : فاصل موصل بين شيئين أصليين .

ونحن لنا حياة نعيشها ، وحياة أخرى وعدنا بها . وهناك فاصل بين الحياتين ، وهي فترة الموت . وهي فترة البرزخ .

وتختلف حياة البرزخ من فرد إلى آخر ، كل حسب عمله ، ولكن انعدام الشعور بالزمن هو الذي يجعل فترة البرزخ متساوية . . ولننظر إلى من ينام ثم يستيقظ ، فهو لا يشعر بزمن نومه ، فربط الزمن بالحدث هو الذي يشعرنا بالزمن ، بدليل أنه لو جاء حدث يشغلك عن تتبع الزمن فإنك تجد الزمن قادراً سريعاً ، دون أن تشعر به . وإن جاء حدث يقتله فإنه يعطيك شعوراً بطول الزمن .

فإذا إنتهت إلى الحدث والزمن شعرت به ، وإن لم تنتبه إليه لم تشعر به . ولذلك يعبر الحق عن ذلك قائلاً :

(كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها) (١) .

وقال : (فاسأل العادين) (٢) .

وهذا يدل على أنه لا يشعر بالزمن إلا من يتبعه .

.....
.....

(١) سورة النازعات الآية : ٤٦ .

(٢) سورة المؤمنون الآية : ١١٣ .

السؤال الخامس والتسعون :

حول العوالم الأخرى

تسأل م . ن . من المنصورة : هل يوجد عالم آخر
غير عالمنا ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

إن الأشياء التي تغيب عن الإدراك والحس والمشهد لا دليل فيها إلا
قول من تثق به وبصدقه . فكل دليلنا على الغيبات هو أن من آمننا به إلهاً قال
إن لي خلقاً آخر صفتهم كذا وكذا . فقال : إني خلقت الملائكة والجن
ولكننا لا نستطيع رؤيتها .

وفي الإنسان نفسه أشياء لا يستطيع رؤيتها بالعين أو الأنف ، أو بأى
من الحواس المعروفة . ومع ذلك فهي موجودة في الإنسان . . . فروح
الإنسان التي بها حياته ، هل رآها أحد ؟ إنها لا تدرك بأى حاسة . فإذا
كان الأمر كذلك بالنسبة لأنفسنا ، فإذا قال لنا خالقنا : إن في الوجود
مخلوقات ترانا ولا نراها فعلياً أن نصدقها .

.....
.....

السؤال السادس والتسعون :

حول لعن الدنيا

وتسأل عطيات السيد سليمان من الزقازيق : كيف
نوفق بين لعن الدنيا في الحديث ، وبين الحديث الآخر :
« لا تسبو الدهر فأنا الدهر » ؟

يجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

المقصود بالهوى عن سب الدهر على أنه الفاعل ، لأن الدهر مخلوق ،

فلا تقل إن الدهر فعل بي كذا ، فإن الدهر ظرف للحدث ، والله سبحانه هو
مجرى الأحداث . فإن سببت الدهر كمسبب للحدث فإنك سببت الله والعياذ بالله .

ومعنى لعن الدنيا وما فيها إلا ذكر الله . هو أن الله أعطاني اختيارات
في الدنيا أن أختار الطريق خيراً كان أو شراً ، فإن أقبلت على الخير فمن
المنطق ألا تلعنه ، وإن أقبلت على الشر فإنه ملعون إذن فليس المقصود لعن
الدنيا لذاتها ، ولكن لما فيها من مخالفة منهج الله .

.....
.....

السؤال السابع والتسعون :

حول مسئولية حواء عن معصية آدم

تسأل هدى جابر من الإسكندرية : يقولون إن
حواء هي التي أوعزت إلى آدم بالمعصية بالأكل من
الشجرة . فهل هذا صحيح ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

الدين لم يقل هذا . ونص القرآن :

﴿ ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فتنى ولم نجد له عزماً ﴾ (١) .

إذن فالقرآن قد برأ حواء من هذه التهمة ، إنما الذين يكرهون المرأة هم
الذين يشيعون عنها ذلك ، وأنها هي التي زينت له أكل الشجرة .

.....
.....

(١) سورة طه : ١١٥ .

السؤال الثامن والتسعون :

حول خطيب الجمعة

يسأل محمد إبراهيم منصور من القاهرة : هل يجوز لشخص آخر غير خطيب الجمعة أن يؤم المصلين بدون عذر . وهل تجوز الإقامة من غير المؤذن ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

من الأفضل أن يكون الخطيب هو إمام الجمعة إلا إذا كان هناك مانع كإصابة الخطيب بمرض أو غيره . وكذلك من الأفضل أن يقيم المؤذن . وإن أقام غيره فجائز .

.....
.....

السؤال التاسع والتسعون :

حول خضراء الدمن

تسأل سهير عبد الله : ما المقصود بخضراء الدمن في الحديث : « إياكم وخضراء الدمن » ؟

ويجب فضيلة الشيخ الشعراوي :

بقية الحديث : قيل : وما خضراء الدمن ؟ قال : « المرأة الحسناء في منبت السوء » . والمعنى بهذا هو فساد النسب إذا كان الأصل غير سليم . والدمن هي آثار الإبل والغنم وأبوالها وأبعارها ، فربما نبت فيها نبات ، فيكون منظره حسناً أنيقاً ، ومنبته فاسداً ، والمراد التحذير من الزواج بنوات المنظر الحسن ، والجمال الفاتن ، بغير دين أو خلق ، فهذا ينتج ذرية غير صالحة .

.....
.....

السؤال المائة :

حول لاموت ولا حياة

يسأل سليمان نجيب من القاهرة : عن معنى عدم الحياة والموت في قوله تعالى :

- ﴿ إنه من يأت ربه مجرمًا فإن له جهنم لا يموت فيها ولا يحيا ﴾ (١) .
﴿ لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها ﴾ (٢) .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

المجرم هنا هو المشرك . والمعنى أن هذا جزاء الكافر الجاحد ، لا يموت فيستريح ، ولا يحيا الحياة الأخرى بما فيها من نعيم . بدليل قوله تعالى :
﴿ لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم ﴾

بل عذاب دائم مستمر . وقيل : إن نفس الكافر تبقى معلقة من حنجرتة ، فلا يموت بفراقها ، ولا يحيا باستقرارها ، والله أعلم .

.....
.....

السؤال مائة وواحد :

حول تقدم المأموم على الإمام

يسأل عبد الرحمن سليم من دمنهور : بعض المسلمين يتقدمون على إمامهم في الصلاة وبخاصة يوم الجمعة لشدة الزحام ، فما حكم ذلك ؟

- (١) سورة فاطر الآية : ٣٦ .
(٢) سورة فاطر الآية : ٣٦ .

ويجيب فضيلة الشيخ الشعراوي :

من شروط الجماعة : ألا يتقدم المأموم على الإمام في غير الصلاة حول الكعبة .

وقال الشافعية : يكره التقدم على الإمام لغير ضرورة ، كضيق المسجد ، والمالكية لا يشترطون عدم تقدم المأموم ، فلو تقدم المأموم صحت الصلاة .

.....
.....

السؤال مائة واثنان :

حول السمسرة

يسأل عبد الله فرج إمام من القاهرة : ما رأى الدين في السمسرة التي يمارسها بعض الناس ، سواء في التجارة أو في إيجار المساكن ؟

يجيب فضيلة الشيخ الشعراوي قائلاً :

السمسرة هي التوسط بين البائع والمشتري أو بين المؤجر والمستأجر ، لتسهيل عملية البيع . وهي شيء مقصود في حياة الناس ، وكثيراً ما يحتاجون إليه ، لأن بعض الناس لا يعرفون طرق المساومة في البيع والشراء ، ولا يعرفون طرق شراء أو بيع ما يحتاجون إلى بيعه أو شرائه . ومن هنا كانت السمسرة عملاً شرعياً نافعاً للبائع والمشتري وللسمسار . وليس فيه ما يوجب التحريم ، بشرط أن يتعد السمسار عن التفرير والتدليس والغش ، حتى تكون أجرة السمسار حلالاً .

* * *

تم الكتاب بحمد الله تعالى
ويليه الجزء الثاني إن شاء الله

محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٣	الشيخ محمد متولى الشعراوى فى سطور
٥	مقدمة الأستاذ : عبد القادر عطا معد الكتاب للنشر
٧	الشيخ الشعراوى رأس من يستفتيه الناس
٨	إجابة الشيخ الشعراوى دائماً تقترن بالحكمة
٩	الحج المبرور وجزاؤه
١٠	الإيمان وما هو؟
١١	القضاء والقدر والفرق بين قضى وقدر
١٣	الخلافاً والحروب على الساحة الإسلامية والعربية
١٥	أول بيت وضع للناس وهل كل شعائر الحج تتم فى مكة
٢٠	الحج تجمع عقدى فذ ومؤتمر عالمى فريد
٢١	سر السعى بين الصفا والمروة
٢٢	النسيان فى القرآن الكريم
٣٤	كيف أوحى الله إلى أم موسى؟ وأنواع الوحي
٢٥	حق الفتاة فى جهازها
٢٥	أحقية تصرف المرأة فى مال زوجها
٢٦	الميراث
٢٧	هل يجوز زواج غير المحجبة
٢٧	حكم الشراء بالتقسيط والاقراض بفائدة
٢٨	هل يتوقف الزى الإسلامى على شرط معين؟
	حكم الاسرار بالقراءة فى صلاتى الظهر والعصر والجمهر بها فى باقى
٢٨	الصلوات
٢٩	حكم المرأة دائمة المقارنة بين زوجها وغيره من الشباب
٣٠	كيفية أداء العبادات للمغتربين فى بلاد غير إسلامية

الصفحة	الموضوع
٣١	هل صحيح أن الإسلام انتشر بالسيف
٣٢	الطسلاق ثلاثاً
٣٣	هل تصح العبادة مع الإجهاض
٣٣	هل يلتقى الأحباب في الآخرة ؟
٣٤	زكاة المال ونصامها
٣٥	فوائد البنك الإسلامي حلال أو حرام
٣٦	من يتعامل مع الناس بالمعروف مع إنكارهم له
٣٧	الأحلام والرؤيا المزعجة
٣٧	البكاء والخوف من الموت
٣٨	الحسد والضيق من الناس
٣٨	نذر الصوم والوفاء به
٣٨	هل يظهر الرسول ﷺ في الرؤيا بصورته الحقيقية ؟
٤٠	هل يخفف الدعاء من المصائب ؟
٤١	حكم من تصدر منه ألفاظ غير لائقة
٤٢	هل الإسلام شرع الرق أم شرع تحرير الرق
٤٥	ماذا تفعل المرأة إذا حاضت قبل طواف الركن ؟
٤٥	ما الفائدة التي يستفيدها الله من صيام الناس عن الأكل والشرب ؟
٤٦	حكم لعب الطاولة والورق والشطرنج وهل هو من الكبائر ؟
٤٧	سبب التوجه إلى بيت المقدس ثم تحويل القبلة إلى الكعبة
٤٨	المقصود بقوامة الرجال على النساء . وهل تعنى تفضيلاً للرجال ؟
٤٩	الشعور بالرهبة والخوف في مكة والاطمئنان في المدينة
٥٠	هل ينفذ الجن والإنس من أقطار السموات والأرض ؟
٥٣	تحديد النسل هل هو حلال أو حرام ؟
٥٤	هل يجوز الوصية بجميع التركة قبل الوفاة ؟
٥٥	هل يجوز تعويض الإفطار في أيام رمضان ؟
٥٥	ماذا يفعل الإنسان إذا وسوس له شيطان في صلاته ؟
٥٦	هل للزوجة أن تغفر خيانة زوجها ؟

الصفحة	الموضوع
٥٧	ترتيب المصحف وترتيب نزول القرآن
٥٧	معنى رفعت الأقلام وجفت الصحف
٥٨	معنى اللات والعزى
٥٩	هل يجوز للأب أن يتحكم في زواج أولاده ؟
٦٠	حكم تحضير الأرواح وعلاج الأرواح للمرضى
٦١	حكم قراءة القرآن سرّاً للحائض
٦٢	كيف يتعلم الناس دينهم وهم منشغلون بالحياة ؟
٦٣	اختلاف الناس في حظهم من الدنيا
٦٤	معنى أن الدين متين فأوغل فيه برفق
٦٥	ما هي الغيبة وما هي التهمة ؟
٦٦	معنى كظم الغيظ
٦٧	هل يشعر الأموات بالأحياء ؟
٦٨	ما المقصود بمكر الله سبحانه وتعالى ؟
٦٩	حول قراءة القرآن بلا انفعال
٦٩	حول قراءة جزء من القرآن
٧٠	صلاة الجنازة للمرأة هل تجوز ؟
٧٠	حكم الطبول والزغاريد وتعليق الأنوار في الزواج
٧١	حول الدعاء والقدر
٧٢	الاستخارة الشرعية
٧٣	معنى أن المرأة ناقصة عقل ودين
٦٧	ماذا يفعل من ترك الصلاة فترة من العمر ؟
٧٦	مهمة الزوجة وتعدد الزوجات
٧٨	ما معنى أن الجنة تحت أقدام الأمهات
٨١	هل للمتبرع بدمه ثواب ؟
٨٢	هل الولادة تكفر الذنوب ؟
٨٣	فوائد البنوك وشهادات الاستثمار

الصفحة	الموضوع
٨٤	هل تشريح الموتى حلال أو حرام؟
٨٥	هل تصح صلاة المرأة في الملابس الشفافة
٨٧	هل يجوز للفتاة الخروج مع خطيبها
٨٩	هل يجب غسل الشعر كله في غسل الجنابة؟
٨٩	هل يمكن الصلاة مع وجود إفرازات؟
٩١	سبب قتل قابيل لهايبل
٩٢	الكبائر وجزاء من يفعلها
٩٢	أولو العزم من الرسل
٩٣	هل هناك حالات يمنع فيها الرجل من الزواج لفترة معينة
٩٤	هل يجوز اقتناء التلفزيون
٩٤	حكم التبليغ وراء الإمام وحكم صلاة المبلغ
٩٥	حكم العامل الذي يقطف العنب لتصنع منه الخمر
٩٥	هل يجوز للمرأة أن تؤذن؟
٩٦	لماذا ظهر المنافقون في المدينة؟
٩٨	ما معنى البرزخ؟
٩٩	هل يوجد عالم آخر غير عالمنا؟
٩٩	هل يجوز لعن الدنيا؟
١٠٠	ما هي مسئولية حواء عن معصية آدم؟
١٠١	ما المقصود بخضراء الدمن في حديث: إياكم وخضراء الدمن
١٠٢	معنى عدم الحياة والموت
١٠٢	هل يجوز للمأموم التقدم على الإمام في الصلاة
	ما رأى الدين في السمسرة التي يمارسها الناس سواء في التجارة أو
١٠٣	إيجار المساكن

رقم الإيداع ٨٤/٤٣٢٩

مطبعة التقدم

٤٤ شارع المواردى بالنهية ت ٨٤١٤٢١

